جامعة زيان عاشور -الجلفة-
Zian Achour University of Djelfa
كلية الحقوق والعلوم السياسية
Faculty of Law and Political Sciences

قسم الحقوق

مسؤولية الجماعات المحلية عن اضرار التلوث بالنفايات المنزلية

مذكرة ضمن متطلبات
نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص الدولة و المؤسسات

إعداد الطالب:
- عساوي سهام
-

إشراف الأستاذ:
-د. بن سعدة حدة

لجنة المناقشة

-د/أ. جعلاب كمال	رئيسا
-د/أ. بن سعدة حدة	مقررا
-د/أ. بورزق أحمد	ممتحنا

الموسم الجامعي 2021/2020

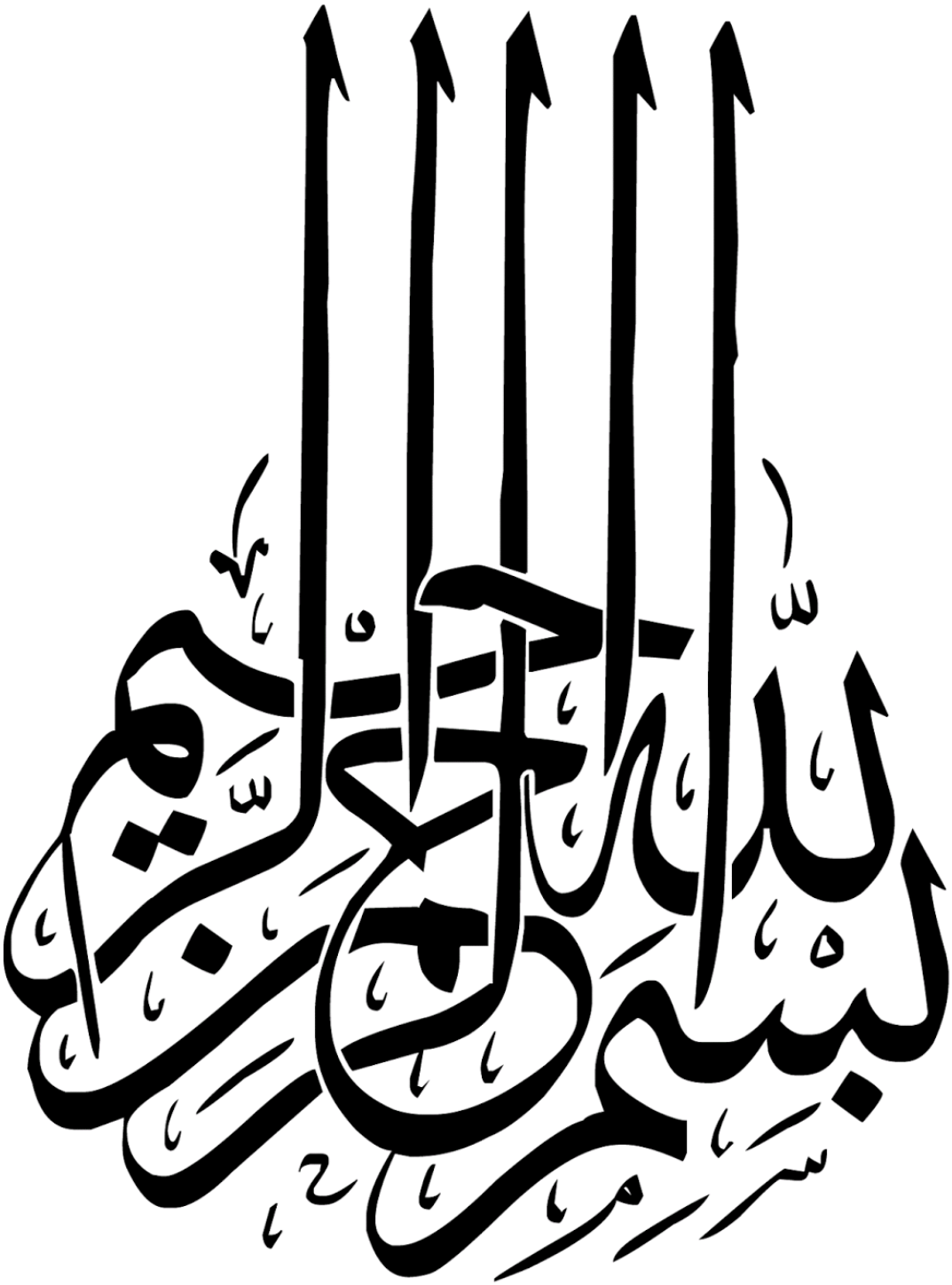
بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

أول مشكور هو الله عز وجل , ثم والدي على كل مجهوداتهم منذ ولادتي إلى هذه اللحظات يسرني أن أوجه شكري لكل من نصحني أو أرشدني أو وجهني أو ساهم معي في إعداد هذه المذكرة بإيصالي للمراجع والمصادر المطلوبة وأشكر على وجه الخصوص الأستاذة المشرفة (بن سعدة حدة) على مساندتي وإرشاد بالنصح والتصحيح وعلى اختيار العنوان والموضوع .

وأشكر كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو بعيد .

مقدمة

مقدمة عامة:

النفايات في الجزائر من المشاكل البيئية التي تؤثر بالسلب سواءا كان ذلك على المنظر العام أو على البيئة المحيطة بنا، خاصة مع ما تسببه النفايات من تشويه للطبيعة التي نعيش بها و انتشار الامراض و الأوبئة،و لعل الحل في القضاء على هذه المشاكل هو التسيير الامثل لها حيث يعتمد التسيير على الوقاية و التقليل من انتاجها لانقاص اضرارها سواء تعلق الامر بالنفايات المنزلية وما شابهها.

وهذا يعني أن النفايات المنزلية من المواضيع المهمة من جهة و الأخطر من جهة أخرى،إذ تكمن خطورتها في المشاكل البيئية نظرا لزيادة عدد السكان و بالتالي الاستهلاك الذي تنتج عنه النفايات المنزلية و نظرا لعدم وجود ثقافة لدى الفرد في المجتمع و التحسيس بخطورة النفايات المنزلية على البيئة و كذلك عدم وجود صرامة في تطبيق النصوص القانونية.

و تعد مسؤولية الجماعات المحلية من أهم الموضوعات القانونية الجديرة بالدراسة و البحث و التحليل،إذ أن هذه الموضوعات ذات إرتباط وثيق بحياة الأشخاص و ما ينشأ عنها من خصومات و منازعات،لذلك فإن مسؤولية الجماعات المحلية فرضت نفسها و أرست وجودها الذي سيبقى حيا دوام الحياة في المجتمع و متطور بتطوره.

كما و تعد هذه المسؤولية محورا رئيسيا من محاور محاور القانون ككل، وليس غريبا أن يعد عصرنا الذي نعيش فيه عصر المسؤولية،بسبب التطور الهائل في التكنلوجيا، و هذا ما شكل الكثير من الملوثات التي نتجت عن هذا الاستخدام بشكل كبير .

و على هذا فالسؤال المطروح:

ما مفهوم النفايات المنزلية و كذا الجماعات المحلية وما أساس المسؤولية عنها؟

المنهج المتبع:

نظرا للاهمية يكتسبها موضوع مسؤولية الجماعات المحلية عن أضرار التلوث و نظرا للاشكالية التي طرحتها سابقا،و بغية الوصول إلى الأهداف المتوخاة من وراء هذا البحث،فقد فرض عليا مسار البحث الإعتماد على جملة من المناهج التي تتكامل فيما بينها كالمنهج الوصفي التحليلي لتوضيح بعض المفاهيم الخاصة بالموضوع و يعد كذلك إحدى مستويات البحث العلمي الذي يتلاءم و موضوع الدراسة من أجل المعرفة الصحيحة و الإحاطة الشاملة و الدقيقة بالأبعاد المختلفة للإشكالية المطروحة،

كما أنه تم الإعتماد على المنهج الإستدلالي و البرهنة للوصول إلى الحقيقة،و أن ذلك يتوافق مع هذه الدراسة خاصة فيما يتعلق باستخدام مختلف المواد والنصوص القانونية و كذلك المسؤولية المدنية.

الهدف من الدراسة:

الأهداف التي نتمنى الوصول إليها من هذا البحث حسب الإشكالية المطروحة فيه و التي تشمل بعض

النقاط منها مسؤولية الجماعات المحلية في التسيير و التخطيط للنفايات المنزلية و كذا مسؤوليتها عند وقوع الضرر،أي التلوث بالنفايات المنزلية.

الفصل الأول:

الاطار المفاهيمي للنفايات المنزلية و الجماعات المحلية

مقدمة

اعتمدت الجزائر سياسة اللامركزية لترقية الجماعات المحلية و إعطاء دفع لتقريب الإدارة أكثر فأكثر من المواطن،و أصبحت اللامركزية وسيلة فعالة لتحقيق البرنامج التنموي،و سياسة تستطيع من خلالها الجماعات المحلية مباشرة صلاحياتها المخولة لها قصد حل مشاكلها المحلية و خصوصا النفايات المنزلية التي تتسبب في انتهاكات مستمرة على البيئة و المكونات الأساسية للطبيعة مما أدى إلى ظهور ظواهر طبيعية جديدة مثل تغيير المناخ و ظهور أمراض خطيرة:

المبحث الأول: ماهية النفايات المنزلية

المطلب الأول: مفهوم النفايات المنزلية الصلبة .

وفي هذا المطلب سنتطرق إلى أهم النقاط المتطرق إليها في مفهوم النفايات الصلبة والمتمثلة في الفرع الأول (أصل ومنشأ النفايات)، الفرع الثاني (تعريف النفايات).

الفرع الأول: أصل ومنشأ النفايات

إن إنتاج النفايات هي نتيجة حتمية لا مفر منها، وهناك عدة أصول للنفايات نذكر منها [1]:

أ. الأصل البيولوجي (الطبيعي): حيث أن كل دورة للحياة تتولد عنها نفايات عضوية، مثل المواد الغائضة والجثث. والتي يمكن القول عنها أنها نفايات تتولد من الطبيعة حيث ارتبط ظهور هذه النفايات مع ظهور الحياة على هذه الأرض.

ب. الأصل التكنولوجي: ومصدره البقايا والقطع الصغيرة والمذيبات المستعملة وكذا مواد التغليف الناتجة عن استعمال الآلات[2].

الفرع الثاني: تعريف النفايات

أولا : تعريف كلمة النفايات

أن التعريف بالنفايات يسوقنا إلى توضيح معنى كلمة النفاية في حد ذاتها اذ تستعمل كلمة النفاية دائما دون التمييز الدقيق بين ثلاث مصطلحات التي لا تعد تماما بالمرادفات : نفاية، قمامة،فضلة.

- النفاية : هي بقايا مواد قابلة للاسترجاع أو لا، متروكة نتيجة لعملية انتاج أو استهلاك.
- القمامة:هي نفايات ذات مظهر مقزز تثير الاشمئزاز [3].
- الفضلة :هي بقايا مواد نتيجة تداخل عدة عوامل اثناء عملية التصنيع او التحويل سواء كانت طبيعية أو لا.

---

[1] بديار عادل، " تثمين النفايات الصلبة والحضرية دراسة حالة المسيلة "، مذكرة ماجستير ، معهد التسيير والتقنيات الحضرية، جامعة المسيلة، ، 2007، ص 13-14.

[2] front commun québécois pour gestion écologique des déchets . la consultation publique la gastion de l'eau, Québec , novembre 1999.

[3] P.Merlin et choay. F.D dictionnaire de L'urbanisme et de L'aménagement du territoire .PUF.Paris. 1988.p195

من الأفضل استعمال كلمة النفاية كما هو متداول في النصوص القانونية.

ثانيا: التعريف الاصطلاحي للنفايات المنزلية الصلبة

النفايات بشكل عام تعرف بانها مواد ذات قيمة اقتصادية معدومة من وجهة نظر صاحبها او منتجها كما عرفت النفايات " باها أشياء منقولة ومهملة يريد مالكها التخلص السليم والقانوني منها حماية للصحة العامة [1].

اما النفايات المنزلية الصلبة فقد عرفها الخبير لدى الأمم المتحدة روبرت جيلات بانها مجموعة البقايا المختلفة الأحجام التي تنتجها البيوت كفضلات الاكل الجرائد الأواني المنزلية، إضافة إلى نفايات الأسواق، والادارات وكل الأشياء المحملة في الأرصفة والطرقات.

كما عرفتها وزارة تهيئة الإقليم والبيئة الجزائرية باها كل النفايات الناجمة عن الاسر الى جانب نفايات الأنشطة الحرفية والتجارية بحيث انه يمكن جمع هذه النفايات، ومعالجتها من دون اللجوء إلى تقنيات خاصة[2] .

ويقصد بالنفايات المنزلية الصلبة المخلفات الناجمة عن المنازل والفنادق والمطاعم....، وهي عبارة عن فضلات الطعام الزجاج والبلاستيك.....، وهذه النفايات يمكن جمعها ونقلها ومعالجتها دون أن تسبب خطرا على الصحة العامة والبيئة [3]، بشرط التسيير الأمثل والعقلاني لها وتتكون النفايات المنزلية من مجموعة من النفايات التي تجمع من المنشآت السكانية، النفايات المنزلية الخاصة الخطرة نفايات السيارات من بطاريات واطارات نفايات الشوارع والأسواق والحدائق العمومية النفايات الناجمة عن ممارسة الحرف والنفاية التجارية[4].

ثالثا: التعريف القانوني للنفايات المنزلية الصلبة الحضرية

أ) تعريف المشرع الفرنسي:

عرف المشرع الفرنسي النفايات المنزلية باها" بقايا عمليات الإنتاج أو التجهيز أو استخدام أي مادة أو منتج او هي تلك الممتلكات المهجورة التي يتخلى عنها مالكها " وذلك ضمن القانون رقم 57 – 633 المؤرخ في 15 جويلية 1975 وبالتحديد نص المادة الأولى منه[5].

ب) تعريف المشرع الجزائري للنفايات المنزلية الصلبة الحضرية:

---

[1] صالح محمد بدر الدين، المسؤولية عن نقل النفايات الخطرة في القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2000، ص53.

[2] روبرت جيلات ، ذكره محمد نمر ، التسيير المستدام للنفايات المنزلية دراسة ميدانية لبلدية قسنطينة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، 2008–2009، ص07.

[3] اوشن جميلة: تطبيقات استراتيجية تسيير النفايات المنزلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والاعلام ، جامعة الجزائر، 2011–2012، ص 53.

[4] Gestion des déchet, guide pour les établissements publics d'enseignement supérieur ou de recherche, center national de de recherche scientifique, Parris, France, 2002,p9.

[5] محمد نمر ، نفس المرجع السابق ، ص 19.

عرف المشرع الجزائري النفايات المنزلية في النص المادة 03 فقرة 2 من القانون رقم " 01/19بانها " كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية، والنفايات المماثلة الناتجة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية وغيرها، والتي بفضل طبيعتها ومكوناتها تشبه النفايات المنزلية"[1]، بمعنى يمكن القول أن النفايات المنزلية الصلبة هي خليط بين كل ما هو ناتج عن أنشطة الانسان اليومية،وكل ما تفرزه الأسر من زجاج وبلاستيك وبقايا الأطعمة وكل هذه النفايات تسير من طرف اشخاص طبيعية او معنوية يمكن الاتفاق عليها حسب القانون .

- ضم المشرع الجزائري في القانون 01-19 المتعلق بتسيير ومراقبة وإزالة النفايات مجموعة النفايات

المشابهة إلى صنف النفايات المنزلية وذكر على سبيل المثال النفايات الناتجة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية مثل نفايات المصانع والأسواق والمحلات التجارية والنفايات الناجمة عن النشاطات الحرفية نظرا لان طبيعة ومكونات هذه النفايات تشبه النفايات المنزلية، وتضم النفايات الحضرية المنزلية الصلبة النفايات التالية[2]:

1) النفايات المنزلية: هي نفايات صلبة من كل الأنواع وهي منتجة من طرف سكان المنازل وموضوعة في حاويات فردية أو جماعية مثل: نفايات المطبخ، ونفايات الاستهلاك، علب التغليف، ورق، ورق مقوى، بلاستيك، قماش، جلد، حطب، رماد.

2) النفايات ضخمة: هي نفايات منزلية التي حجمها لا يسمح بوضعها في الحاويات وتحتاج إلى معالجة خاصة ويتم، جمعها حسب فترات محددة من طرف السلطات المعنية بواسطة شاحنات ملائمة للغرض، وهي كالأثاث، عجلات السيارات الآلات الكهرومنزلية.

3) نفايات المتاجر والمؤسسات: هي النفايات الآتية من المؤسسات التجارية والصناعية، الفنادق المدارس ونفايات الحرفيين والتي يتخلص منها مع النفايات المنزلية مثل: التغليف، الورق، البلاستيك الرماد، نفايات التنظيف.

4) نفايات المساحات الخضراء والحظائر: هي نفايات نزع الحشائش الضارة وأغصان الأشجار .

5) نفايات الأسواق: هي نفايات عضوية كالنفايات المنزلية مثل نفايات نباتية، علب التغليف وكذلك نفايات التنظيف.

6) نفايات التنظيف الحضري: وتشمل كل من كنس الطرق والأسواق .

7) نفايات البناء: وتضم، نفايات أعمال البناء والهدم، ومختلف الورشات[3] .

---

[1] انظر المادة 03 من القانون 01 -19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2011، المتعلق بتسيير ومراقبة وإزالة النفايات ، جبر، رقم 77

[2] احمد عبد الوهاب، تدوير النفايات في الوطن العربي، دار العربية لنشر والتوزيع، ص 29.

[3] الدكتور أحمد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص37.

المطلب الثاني: عوامل زيادة النفايات المنزلية الصلبة وآثارها

وسنتطرق في المطلب الثاني إلى نقاط أهمها عوامل زيادة أو تفاقم النفايات المنزلية (الفرع الأول)، وكما سنتطرق إلى أهم آثار النفايات المنزلية الصلبة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: عوامل تفاقم النفايات المنزلية الصلبة

يعد تلوث سطح الأرض ظاهرة قديمة قدم الإنسان نفسه، فالفضلات تنتج عن الإنسان ونشاطه لتستقر على سطح الأرض وتشوه جماله وتسبب الأمراض، ولقد ساعد تشابك عدد من العوامل الاجتماعية والتاريخية والسلوكية والنفسية والاقتصادية على تفجر مشكلة النفايات الصلبة في الكثير من الدول، ويمكن ذكر أهم عاملين وهما:

أ. الزيادة السكانية:

الاشك أن الانفجار السكاني وثيق الصلة بتفاقم مشكلة النفايات الصلبة من حيث أثره على الكثافة السكانية في وحدة المساحة، وعلى حجم النفايات المتولدة عنهم. فقد استغرق الإنسان قرابة نصف مليون عام منذ بدء الخليقة وحتى عام 1800 ليصل بتعداده إلى مليار نسمة، وتضاعف هذاالعدد في غضون مئة عام إلى 2 مليار نسمة على مشارف عام 1900، ثم تضاعف مرة أخرى في[1]غضون ستين عام فقط إلى 4 مليارات نسمة عام 1960 وتعدى6 مليارات نسمة عام 2000وهذا المعدل في زيادة مستمرة.

ب. العوامل السلوكية غياب الوعي والإحساس بالمسؤولية:

تشارك العوامل السلوكية بصورة مباشرة في تحديد حجم مشكل النفايات الصلبة، ففي غياب الإحساس بأهمية النظافة العامة كقيمة دينية وحضارية واجتماعية جمالية، ويتصرف الناس بطريقة غير سليمة، ينتج عنها في العادة تعقيد مشكلة النفايات، وما يلاحظ الآن أن في العديد من التجمعات الحضرية والقروية شيوع سلوكيات عامة لا تعبأ بقضية النظافة، ويجب ألا نغفل إحساس المواطن بالنظافة من خلال تعميق المفاهيم البيئية لدى المجتمع في إطار برامج مدروسة للوعي البيئي [2].

بالإضافة إلى العديد من العوامل الأخرى نذكر منها[3]:

- الموقع الجغرافي الذي يؤثر في كميات ونوعيات النفايات المتولدة عن السكان والمصانع وتؤثر أيضا في تجميعها.
- عدد مرات جمع القمامة ومدى انتظامها.
- العوامل الاقتصادية ونعني بها مدى توافر الإمكانات المادية، وقدرتها على الوفاء بمتطلبات توفير

[1]محمد صابر، " الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة"، الدار العربية للعلوم، المجلد الأول، ط 1، 2006، ص 343.

[2]محمد صابر المرجع السابق، ص 343.

[3]زكريا طاحون، "إنظاف البيئة "، شركة ناس للطباعة، القاهرة، 2009، ص248.

النظم والتقنيات المناسبة لجمع ونقل ومعالجة النفايات"[1].

– العوامل الفنية المرتبطة بالطرق المستخدمة في عمليات الجمع والنقل والمعالجة ومدى ملاءمتها واستيعابها لكافة أنواع المخلفات.

– تخطيط المدن والشوارع، فهناك الكثير من الشوارع والأزقة الضيقة، الأمر الذي يترتب عليه إعاقة عمليات الجمع والنقل والمعالجة هذه النفايات. كما أدى عدم وجود معايير محددة للفصل بين المناطق السكانية والصناعية والسياحية إلى تشييد عدد كبير من المصانع في مناطق مكتظة بالسكان مما انعكس على مشكلة تفاقم النفايات الصلبة. وفي غياب التخطيط العمراني وتركه للاجتهادات الشخصية تلوثت البيئة في مناطق مختلفة من جراء انسياب النفايات إليها بلا ضابط مما أثر على الصحة العامة.

الفرع الثاني: آثار النفايات المنزلية الصلبة

لقد أدى تراكم القمامة والفضلات الصلبة وما تحتويه من مواد عضوية قابلة للتعفن والتبخر والتحلل إلى تربية أعداد هائلة من الذباب والفئران والحشرات التي تعتبر القمامة بالنسبة لها بيئة مثالية، حيث تتواجد الحرارة وكذلك توجد جميع المواد الغذائية اللازمة لنموها وتكاثرها، حسب تقدير العلماء أنه يمكن لزوج من الذباب إذا عاش في الفترة من مارس إلى سبتمبر من العام نفسه أن ينتج191 مليون دبابة قادرة على نقل أكثر من 42 مرضا لكل من الإنسان والحيوان حيث تنقل الميكروبات نقلا ميكانيكيا أو بيولوجيا للإنسان، ولوترك زوجا واحدا من الفئران لمدة ثلاث سنوات للتناسل فإنه ينتج3.5مليون فأر تنقل للإنسان كثير من الأمراض أهمها الطاعون، كما تدمر جزءا كبيرا من غذائه مما يسبب مشاكل اقتصادية كبيرة.

إن المتتبع للحالات الموجودة في المستشفيات يجد أكثر من 90% من الأمراض يسببها انتقال الميكروبات عن طريق الطفيليات والحشرات والفئران التي تلعب القمامة والمجاري دورا هاما في انتشارها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وقد يحدث الاحتراق التلقائي للقمامة أضرارا بالغة تلوث الهواء بالغازات والأبخرة الكثيفة التي تشكل آثار صحية خطيرة للإنسان ينشب عنها التهاب العيون والجهاز التنفسي للسكان.

أولا : على البيئة

تختلف آثار تلوث البيئة بالنفايات الصلبة باختلاف تركيبها، تصنيفها وموضعها، ويمكن أن نميز ثلاث أنواع من التلوث وهي كالتالي [2]:

1) تراكم النفايات الصلبة وتلوث الهواء:

يعد الهواء أهم ضروريات الحياة للكائنات الحية، وتراكم المخلفات الصلبة – وبصفة خاصة لفترة طويلة – يعد أحد أهم أسباب تلوث الهواء، نظرا لما تبعثه من غازات وروائح، ونمو الميكروبات التي تضر بصحة

[1] عبد الرحمان السعدني وثناء مليجي عودة، "التطورات الحديثة في علم البيئة، المشكلات البيئية والحلول العملية"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2008، 217.

[2] جون إ. يونج ترجمة شويكار زكي، "الإستفادة من النفايات"، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر – كندا ،1994، ص 26.

الإنسان. فتخمر هذه المخلفات الصلبة يؤدي إلى نمو العديد من الكائنات الحية المختلفة في الدقيقة والكبيرة، كذلك تصاعد كميات كبيرة من الغازات منها غاز الميثان، وغاز ثاني أكسيد الكربون، وهما من أهم الغازات المسببة لحدوث ظاهرة الاحتباس الحراري. كذلك تتصاعد غازات أخرى أثناء عملية حرق القمامة تنتج عنها أطنانا من الرماد السام،والاحتراق عند درجات حرارة عالية تنفث في الهواء النتروجين وأكاسيد الكبريت وكلاهما يتسببان في حدوث ظاهرة الأمطار الحمضية [1]، ومن النفايات الصلبة الملوثة للهواء والشديدة السمية 44نوعامختلفا من الفلزات الثقيلة مثل الرصاص، الزئبق، الكدميوم...

كما تتصاعد غازات أخرى مثل الكلوروفلوروكربون الناتجة عن عبوات الايروسولات التي تلقى في القمامة، وتتسبب في تأكل واغيار طبقة الأوزون التي تحمي الأرض من الأشعة فوق البنفسجية الضارة بكل من الإنسان والحيوان والنبات[2].

وتعتبر مصانع الإسمنت أكثر المصانع تلويثا للهواء من خلال الجزيئات الصلبة التي تطرحها في الهواء نتيجة الربة التي تطرحها يوميا، مثال ذلك مصانع الإسمنت في منطقة حلوان بمصر تبعث حوالي466 طن من الأتربة يوميا من مداخنها التي تسبب أمراض خطيرة كالربو،..[3]

2) تراكم النفايات الصلبة وتلوث الماء

الماء هو عصب الحياة بالنسبة لكافة أنواع الكائنات الحية. ولذلك يجب أن يكون الماء نقيا، وإذا احتوى الماء أية مواد غريبة عالقة، أو أية كائنات دقيقة، فإن ذلك يؤدي إلى تغير خواصه الطبيعية والكيميائية، ويصبح الماء ملوثا، وبالتالي لا يصلح للاستخدام في الأغراض المختلفة.

وتلوث الماء بالمخلفات الصلبة يشمل تلوث المياه السطحية إذا ألقيت بها النفايات والتي تسبب فيموت العديد من أنواع الأسماك، آثار سلبية وخطيرة على الكائنات البحرية الحيوانية والنباتية، وكذا تذبذب في نوعية مياه البحار والمحيطات، كما يشمل تلوث المياه الجوفية إذا تم دفن المخلفات بالتربة دون مراعاة الشروط الخاصة بذلك[4].

ويترتب على تلوث الماء بالمخلفات الصلبة ما يلي[5]:

– الإخلال بالنظم البيئية المائية، حيث يؤثر التلوث على نمو الهائمات النباتية والحيوانية والتي لها دور هام في البيئة.

---

[1] جون ..يونج ترجمة شويكار زكي، المرجع السابق، ص26.

[2] كامل محمد المغربي، "الإدارة والبيئة والسياسة العامة"، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، ط ، 1 الأردن، 2001، ص 235.

[3] عادل رفقي عوض، " التلوث الصناعي، النفايات السائلة"، دار الشروق، الأردن، ط1، 1996، ص32.

[4] Christian DESACHY, "Les déchets" , Edition TEC & DOC, Paris, 2001, PO7

[5] عبد الرحمن السعدني، مرجع سبق ذكره، ص 218.

– موت الأسماك والطيور والحيوانات البحرية، أو ضعف سلالاتها.
– تشجيع تكاثر القواقع والتي تعمل كعائل وسيط لكثير من الطفيليات
– تشويه جمال البيئة، وهو ما يهدد السياحة التي تمثل أهم مصادر الدخل القومي في العديد من البلدان. والمثال على ذلك عندما أغلقت في ماي 1987 نحو 25 ميلا من شواطئ نيوجيريسي، وأغلق 50ميلا في منتصف أوت من جراء ردم القمامة، بما تحويه من نفايات طبية، على الشاطئ. وفي عام 1988 أغلقت نيويورك نحو 50 ميلا من الشاطئ أيضا بسبب القمامة[1].

3) تراكم النفايات الصلبة وتلوث التربة

تعد التربة من الموارد البيئية المتجددة، وإلقاء النفايات الصلبة من دون معالجة في التربة، سوف يؤدي إلى تلوثها، الأمر الذي سيؤثر على كل ما يزرعه الإنسان، خاصة إذا احتوت المخلفات على عناصر ثقيلة.

وتلعب الكائنات الحية الموجودة في التربة دورا هاما في تقليل بعض الأضرار الناشئة عن إلقاء بعض النفايات كمخلفات الغذاء، لكنها لا تستطيع لعب هذا الدور مع المواد المستخدمة كالبلاستيك والمعادن وغيرها.

ويترتب على تلوث التربة بالمواد الصلبة ما يلي[2]:

– تصبح التربة مأوى مناسبا للحيوانات المختلفة كالكلاب والقطط والفئران، ومكانا خصبا لتوالد الذباب والجراثيم التي تعد مصدرا للعديد من الأمراض والأوبئة التي تصيب الإنسان.
– تقل قدرة التربة على الإنبات.
– اشتعال الحرائق الذاتية، وما يترتب على ذلك من خسائر جسيمة.
– انتشار الروائح الكريهة.
– تلوث المياه الجوفية، نتيجة تسرب المواد المختلفة المكونة للنفايات.
– تشويه المنظر الجمالي العام للطبيعة

ثانيا: على الإنسان

لا يزال الوعي بما يمكن أن ينتج عن التخلص الغير الملائم من النفايات الصلبة من آثار سلبية منخفضا إلى حد ما. غير أن حالات تفشي الكوليرا مؤخرا في البيرو وذعر الطاعون الذي أصاب الهند قد بين لنا بوضوح مدى المعاناة البشرية والخسائر في الأرواح التي قد تنجم عن سوء إدارة الفضلات وما قد يكون

[1] ترافس واجنر ترجمة محمد صابر، " البيئة من حولنا"، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، تاريخ النشر غير موجود، ص 212.

[2] عبد الرحمن السعدني، مرجع سبق ذكره، ص219.

للأمراض المتصلة بالفضلات من أثر على التجارة والسياحة ذواتي الأهمية الحيوية للاقتصاد الوطني. وأثبتت دراسة أنجزها مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في أفريقيا آسيا، وجود علاقات وبائية مباشرة بين إدارة النفايات والإصابة بأمراض الإسهال والجهاز التنفسي وأمراض الجلدية، كما أوصت ببرامج علاجية منخفضة التكلفة [1].

وهنالك بعض المواد الكيميائية التي قد تسبب التسمم عند التعرض لها بكميات كبيرة في مدة زمنية قصيرة مثل مواد التطهير والتعقيم، أو عند التعرض لها بكميات قليلة في مدة زمنية طويلة، مثل الزئبق، وبعض مخلفات الأدوية من مضادات حيوية وأدوية علاجات السرطان التي لها القدرة على تدمير النظم البيئية الطبيعية، وإمكانياتها على إحداث طفرات وتشوهات للكائنات الحية المحيطة[2].

وفي سياق الحديث عن الأضرار الصحية للنفايات الصلبة لا يسعنا إلا ذكر ما حدث في الهند في سبتمبر 1994، أي بعد ثلاثين سنة تقريبا من آخر انتشار للطاعون في الهند، انتشر وباء الطاعون في منطقة سورات، فأودى بحياة 56 شخص. وينتقل المرض من شخص لآخر عن طريق استنشاق الرذاذ اللعابي ويلقى ضحاياه حتفهم بنسبة100% إذا لم يعالجوا منذ بداية المرض،و سورات مدينة عدد سكانها 2,2 مليون نسمة وينتج عنها 1250 طن من الفضلات يوميا، من ضمنها 250 طن تبقى دون جمع، ويعتقد أن اقتران سوء الصرف الصحي وسوء إدارة الفضلات فضلا عن حدوث هزة أرضية أدى إلى حدوث احتكاك بين الجرذان البرية الموبوءة بالطاعون والجرذان المنزلية، وازدادت الحالة سوءا من جراء الفيضانات الموسمية التي بعثرت معها القمامة وخلفت بيئة مثالية للقوارض[3].

المبحث الثاني: الآثار المخلفة عن طريق النفايات

سوف نتاول في هذا المبحث مختلف الآثار الناتجة عن انتاج النفايات فالمطلبين، فالمطلب الأول كان تحت عنوان " الآثار العامة عن إنتاج النفايات "، في حين يركز المطلب الثاني على" انعكاسات النفايات في الجزائر ".

المطلب الأول: الآثار العامة عن إنتاج النفايات

[1] الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتعلقة بالمجاري (الفصل 21 من جدول أعمال القرن 21)00على الموقع: http://www.un.org/ar/conf/csd: تاريخ الدخول 19/05/2019 على الساعة:15:30

[2] د– سعد العلي العنزي، "الإدارة الصحية،" دار اليازوري، الأردن، 2009، ص290.

[3] الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتعلقة بالمجاري (الفصل 21 من جدول أعمال القرن 21)00على الموقع: http://www.un.org/ar/conf/csd : تاريخ الدخول20/05/2019 على الساعة: 13:36 .

إن النفايات تعرف على أنها انتاج محتمع الاستهلاك التي نعيشها اليوم، إن تصرفاتنا الاستهلاكية غير المستدامة لها آثار فورية، حيث تؤدي إلى هدر الموارد وإلى آثار أخرى غير مرغوبة،وعليه فإن عملية تسيير النفايات تسعى إلى التقليل من هذه الآثار إلى أقصى حد ممكن.

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية والبيئية

تتعد الآثار الاقتصادية والبيئية الناجمة عن النفايات، والتي نشرحها ونفصلها في النقاط الآتية:

أولا: الآثار الاقتصادية

– تلوث مصادر المياه العذبة:

نتيجة تراكم النفايات في الشوارع والأزقة وتطور أحجامها تتلوث مصادر المياه العذبة على غرار الأنهار والأودية، كما يعمد الفلاحين إلى غسل منتجاتهم الزراعية في هذه المصادر المائية العذبة.

– تلوث مصادر المياه الجوفية:

قد تتسرب عن النفايات المدفونة حتى تصل إلى حقول المياه الجوفية، حيث أن المركبات العضوية والعناصر الثقيلة المحتواة في المياه قد تلوث المياه الجوفية.

" إن تلوث المياه سواء كانت عذبة أو جوفية، سيؤدي حتما إلى عجز تكنولوجيات تنقية المياه، ولإرجاع هذه الأخيرة إلى ما كانت عليه بتكاليف اقتصادية معقولة، ناهيك عن الأضرار التي تصيب الأسماك والكائنات النباتية والحيوانات، والتي سيدفع ضريبتها الأجيال القادمة"[1].

ثانيا: الآثار البيئية

– استنزاف الموارد المتجددة وغير المتجددة .

– التلوث بمختلف أشكاله[2] .

– ظاهرة الاحتباس الحراري وتدمير طبقة الأوزون .

تعتبر الآثار سالفة الذكر، آثار بيئية بالدرجة الأولى، حيث تعتبر يتسبب فيها إنتاج غازات الصوبة الزجاجية نظرا لتخمر النفايات من الغازات الآتية:

– غاز الميثان الذي ينتج عن تحليل القمامة بما يوازي1,6 مليون طن سنوية.

– غاز ثاني أكسيد الكربون الذي ينتج عن تحلل المواد العضوية بما يعادل0,87مليون طن سنوية حسب تقديرات العلماء.

– أكاسيد الكبريت الذي تبثه النفايات بما يعادل1,7 مليون طن سنوية ما يؤدي إلى تكون الأمطار الحمضية[3].

[1] أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، تكنولوجيا تدوير النفايات، الدار العربية للنشر، القاهرة – مصر، 1997، ص ص 386380.

[2] أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، المرجع السابق ، ص ص 371– 376.

[3]أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، المرجع السابق، ص ص371– 376.

الفرع الثاني: آثار تسيير النفايات في البلدان النامية

إن حرق النفايات ليس بالضرورة عملية نظيفة، فهو يحدث تلوثا للهواء والماء كما ينتج أطنانا من الرماد السام، إن عملية تدوير النفايات توفر الطاقة والموارد مما قيمته أكثر من مردودية المحارق.حيث أن إعادة تدوير الورق تحقق توفيرات توازي خمسة أضعاف الطاقة المستخلصة من حرق النفايات[1].

كما أن طرح النفايات في المفارغ العمومية قد يؤدي إلى تلوث التربة، وكذا انتشار الروائح الكريهة وعليه، فإن تثمين النفايات (إعادة استعمال النفايات، تدوير النفايات، التسميد) يحقق الأهداف المتوخاة من تسيير النفايات، (أي تقليل الآثار الغير مرغوبة) بالإضافة إلى توفير المواد الأولية والطاقة.

أجريت دراسات عديدة في الهند حول آثار معالجة النفايات على العاملين في ذلك المجال، حيث توصلت هذه الأخيرة إلى أن هذه الفئة تعاني من 80% من مشاكل العيون، 37% من مشاكل التنفس، 51% من أمراض الجهاز الهضمي، 40% تعاني من التهابات الجلد أو الحساسية.

المطلب الثاني: أثار النفايات في الجزائر

أثر انتشار النفايات ونمط المعالجة المتبع في الجزائر على الوضع البيئي في المرحلة الاستعمارية إلى يومنا هذا، الأمر الذي انعكس على الاقتصاد الوطني وعلى صحة المواطن وعلى البيئة بشكل عام.

الفرع الأول: الجانب الصحية الناتجة عن معالجة النفايات في الجزائر

ظهرت مشاكل عديدة وأمراض عديدة، نتيجة تردي المشاكل البيئية وتراكمها على غرار مشكلة النفايات، ففيما يخص الأمراض المتعلقة بالمياه، نجد الكوليرا، حمى التيفوئيد، فيروس التهاب الكبد الوبائي، بالرغم من كل الجهود المبذولة لتعميم الربط الوطني لشبكة التزويد بمياه الشرب، ومياه التطهير، وبلغت نسبة الربط فيهما على التوالي 80% و 75%، سجلت الجزائر حالات الإصابة بحمى التيفوئيد التي مصدرها الأودية[2] .

يصيب التسمم العقربي حوالي 28 ولاية من ولايات الجنوب والهضاب العليا إذ يسجل سنوية 500 ألف حالة تسمم عقربي، وللإشارة تكلف تبلغ العلاج العادية أو المتوسطة ما بين 200 إلى 300 دينار جزائري في الحالات الحرجة، إن أسباب انتشار هذه الحالات هو عدم احتياط المواطنين،وانتشار المفارغ العشوائية أين تتخذها العقارب أوكارا لها.

تعتبر الجزائر البلد الأكثر عرضة للإصابة بالليشمانيات في الحوض المتوسطي التي ترجع إلى أسباب انتشاره إلى تدهور نظافة المحيط.

الليشمانيات هي مرض مصدره طفيلي الذي تحمله الحشرات كالذباب، وينتقل هذا المرض بطريقتين، طريقة مباشرة (تعرض الإنسان للسع من قبل حشرة مريضة)، وأخرى غير مباشرة عند حدوث احتكاك

---

[1] جون إ. يونج ترجمة شويكار زكي، المرجع السابق، ص 24.

[2] وزارة هيئة الإقليم والبيئة والسياحة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2005، طبع دار الحقائق، الشراقة، ص 25.

بين إنسان وحيوانات أخرى مريضة كالزواحف[1].

الفرع الثاني: الخسائر الاقتصادية

إن تدهور الوضع البيئي في الجزائر، قد ينعكس سلبا على صحة الإنسان وعلى الاقتصاد الوطني وعلى إطار معيشة السكان (بعبارة أخرى البيئة الحضرية للسكان)، ما أدى إلى تحميل الدولة أعباء مالية معتبرة، ويمكن تقييم تكلفة هذه الخسائر بالمقارنة بين الناتج المحلي الإجمالي ونسبة الأعباء الموجهة إلى الصحة، الاقتصاد وإطار الحياة والمعيشة.

يرتبط إنتاج النفايات بمشاكل بيئية وصحية واجتماعية محتملة. لكن إدارة النفايات أمر مكلف للغاية. فبلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تنفق حوالي 120 مليون دولار سنويا للتخلص من نفايات البلديات فقط، و 150 مليون دولار أخرى على النفايات الصناعية.

وتنتج التكاليف في كامل سلسلة إمدادات النفايات، من جمعها إلى التخلص منها في المدافن أو حرقها أو إعادة تدويرها. ويلزم تغطية تكاليف جمع النفايات لتكون الخدمة قادرة على الاستمرار من الناحية المالية.

وتواجه البلدان تحديات مالية في الإدارة السليمة للنفايات، ومن الشائع أن تنفق البلديات من 20% إلى 50% من ميزانياتها التشغيلية على إدارة النفايات الصلبة، رغم أن ما يجمع في المناطق الحضرية يتراوح ما بين 40–60% فقط، ولا يستفيد من تلك الخدمات سوى أقل من 50% منسكان المناطق الحضرية. وفي البلدان متوسطة الدخل تبلغ تكاليف الجمع ما بين50–80% من ميزانية إدارة النفايات الصلبة. وفي البلدان المرتفعة الدخل التي تتمتع بميزانيات أكبر وبمشاركة مجتمعية مباشرة في أعمال التدوير والاستعادة. تشكل تكاليف الجمع أقل من56% من الميزانية، مما يتيح تخصيص مبالغ كبيرة لمرافق معالجة النفايات.

وبعد هذه اللمحة على ما يمكن أن تكلفة عملية جمع ومعالجة النفايات. سوف نتطرق إلى الخسائر التي تنجم عن هذه النفايات على الاقتصاد والتنمية، والتي نذكر منها[2] :

1) التأثير على الإنتاج:

تؤثر البيئة الغير نظيفة على إنتاجية الإنسان فقد دلت نتائج الأبحاث العلمية على أن الإنسان الذي يعيش في بيئة نظيفة، يزيد إنتاجه عن مثيله الذي يعيش في بيئة غير نظيفة. وقد يتسبب أيضا عدم استغلال هذه المواد إلى إهدار كمية هائلة من الطاقة التي يجب المحافظة عليها والتي يجب استغلالها في أطر أخرى. والتي يمكن أيضا أن تدخل كمواد أولية لصناعة أخرى[3].

كما يجدر الإشارة إلى إهدار العديد من مناصب الشغل التي يمكن تتاح نتيجة الاستخدام السليم لهذه المواد من إعادة تدوير ...

---

[1] وزارة هيئة الإقليم والبيئة والسياحة، المرجع السابق، ص ص 264–266.

[2] OuzirMalika , «Gestion Ecologique des déchets Solide Industriels, Cas des détude la ville d'arzew», diplôme de majistère, Institut de gestion des techniques Urbaines, Université de M'sila, 2008,P33

[3] بديار عادل، المرجع السابق، ص26.

2) التأثير على السياحة

نستطيع القول أن السياح يفضلون الأماكن النظيفة بيئيا عن الأماكن السياحية القذرة،خاصة أن النفايات الصلبة تشوه المظهر العمراني وتحط من قيمته الجمالية والفنية، وتصبح أيضا نقطة جذب للكثير من الحيوانات الضالة، لذا نجد أن الهيئات السياحية تهتم بنشر الوعي البيئي خاصة في المناطق السياحية الجاذبة للسياح.

3) الخسائر الاقتصادية الناتجة عن تلوث الهواء بغازات النفايات الصلبة

تشير جميع التقديرات أن استمرار معيشة الإنسان في جو ملوث سيؤدي حتما إلى فقدان مناعته وضعفها، مما سيؤدي إلى تحمل وزارات الصحة نفقات باهظة بسبب الأمراض التي يتعرض لها.

" كما أن المعاناة التي سوف تحدث من الأثر الجانبي للغازات الضارة على درع الأوزون قد تسبب في تفاقم المشكلة ليس فقط على مستوى الإنسان بل على النبات والحيوان وإنتاجها" .

4) الخسائر الاقتصادية الناتجة عن تلوث المياه بالنفايات الصلبة

يقرر الضرر الناتج عن للإنتاج المحلي من جراء تلويث مصادر المياه بالنفايات الصلبة في جميع البلدان العربية بما يعادل 528 مليون دولار، أما الخسائر في الناتج المحلي الناتج عن تلوث المياه في الجزائر 1992 قدر ب32.2مليون دولار، وقد تضاعف هذا الرقم خلال السنوات الأخيرة نتيجة غياب سياسات وأدوات فاعلة للتعامل مع هذا التلوث وغياب الوعي لدى الناس والمؤسسات بما ينجم على هذا التلوث، أما عن الضرر الصحي والخسائر المادية في هذا المجال فلقد تم تقديرهاعلى أساس الأمراض التي يتم نقلها بسبب تلوث المصادر المائية بالنفايات الصلبة، وتشمل كذلك العلاج والدواء والمستشفيات..[1]

المبحث الثالث: مفهوم ودور الجماعات المحلية

تمهيد:

اعتمدت الجزائر سياسة اللامركزية لترقية الجماعات المحلية وإعطاء دفع للتنمية وتقريبا لإدارة أكثر فأكثر من المواطن وأصبحت اللامركزية وسيلة فعالة لتحقيق البرنامج التنموي، وسياسة تستطيع من خلالها الجماعات المحلية مباشرة صلاحياتها المخولة لها قصد حل مشاكلها المحلية.

1- مفهوم الجماعات المحلية:

صاحب عملية انتقال الاقتصاد الجزائري من اقتصاد مخطط (موجه إلى اقتصاد السوق، إعادة النظر في دور الدولة من خلال منح لامركزية أكثر في تسيير الجماعات المحلية في جانب اتخاذ القرارات وإعداد البرامج التنموية وخطط الإنفاق العام.

على اعتبار أن هذه الأخيرة مسؤولية على الاستجابة لاحتياجات المواطنين مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصية السياسية،الاجتماعية والاقتصادية للبلاد.

في هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن السياسة المالية التي سادت الجزائر في ظل التخطيط المركزي كانت

[1] بديار عادل، المرجع السابق، ص26.

ترتكز على تخصيص العائد المحقق من صادرات النفط من أجل توفير الاحتياجات من الاستهلاك و الإنتاج والقيام ببرامج التجهيز، وبالنظر إلى تراكم التقليص من الإنفاق العام وتخفيف عجز الميزانية مقابل منح إعفاءات وتسهيلات للمستثمرين الخواص والعموميين اللذين يقومون بمجهود استثماري في البلديات المصنفة ضمن المناطق الواجب ترقيتها.

وبالنظر إلى وضعية الموارد المحلية والعجز المالي الذي تعاني منه العديد من البلديات وجب إدخال إصلاحات على ماليتها حتى تستجيب للتحولات الاقتصادية والمالية التي شرعت فيها الجزائر مند 1990. يعتبر توفير قدر كاف من الحيوية المالية أحد المتطلبات الضرورية لتقوية وتدعيم دور الجماعات المحلية في التنمية الاقتصادية، ومحددا أساسيا لتكوين الثروة.

لقد اختارت الدولة الجزائرية في إستراتيجيتها التنموية سياسة اللامركزية الإدارية حيث يتضح ذلك من خلال تخلي السلطة المركزية عن العديد من الاختصاصات للجماعات المحلية (الإدارة المحلية).

تتكون الإدارة العامة (العمومية) بشكل عام من الوزارات والمحافظات، الولايات، البلديات ... الخ حيث يطلق على الإدارة العامة في اللغة الفرنسية اسم وكلمة تعني الشيء العام أو الرسمي، وفي هذا السياق عرفت بأنها تلك الجانب الموضوعي المتعلق بصنع القرارات الإدارية... والجانب العضوي الجهاز الإداري والتنظيم العام والجانب الهدفي في تحقيق وتنفيذ السياسة العامة والجانب البشري والمالي[1] يعتبر الجانب المالي أحد أساسيات الإدارة العامة والذي يكتسي أهمية بالغة لاقترانه بالأهداف السياسية والاجتماعية والاقتصادية... الخ، ويظهر ذلك من خلال المالية العامة والتي يعرفها البعض بأنها" العلم الذي يبحث عن كيفيات استخدام موارد الدولة المالية ونفقاتها وميزانيتها لأجل تحقيق أهداف السياسة المالية[2]. كما عرفت بأنها "تلك القواعد المنظمة للنشاط المالي للهيئات العمومية ومؤسسات الدولة، هذا النشاط الذي تبذله الهيئات من أجل الحصول على الموارد الضرورية اللازمة لإنفاقها بغية الوصول إلى الحاجات العامة[3]، فالحاجيات العامة هي تلك الحاجات التي يصير إشباعها بمعرفة الهيئة الحكومة، الوزارات و الجماعات المحلية ... الخ) وفق ممارسة أنشطة، ومنه النشاط المالي بالحصول على إيرادات متنوعة ومقابلتها بالنفقات المختلفة. وبهذين المحورين تشكل الميزانية العامة والتي تعبر عن خطة مالية للدولة تتضمن تقديرا للنفقات والإيرادات والتي أصبحت الآن الهدف الأساسي في تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، حتى ولو أدى ذلك إلى حدوث عجز مؤقت في الميزانية والذي يطلق عليه العجز المؤقت أو المنظم بهدف الوصول إلى التوازن في الميزانية، وهو ما قد يشكل مشكلا لبعض الدول مثل الإصدار النقدي بهدف تمويل النفقات العادية أو بغرض التخفيف من الديون، أو تمويل التنمية عن طريق التضخم ... وضمن فروع المالية العامة ما يعبر عنه بالمالية المحلية أو المالية العمومية المحلية "، كما تسمى بمالية الإدارة المحلية لأنها تخص الهيئات العامة المحلية (الجماعات المحلية).

. ب: الإدارة العامة و العملية الإدارية، منشورات الحلبي بيروت، لبنان 2003، ص 121.طارق مجذوب

[2] د. غازي عناية المالية العامة و التشريع الضريبي، جامعة عين شمس، القاهرة 1998، ص 12.

. شد: الوجيز المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية 2000، ص8سوزي عادل ناشد.

بعد صدور الدستور 1989 الذي كرس التوجه الحر وسياسة اقتصاد السوق جاء القانون البلدي و الولائي (90 -08، 90 -09) يحمل هذا الاتجاه ، حيث التكريس الفعلي لهذه الصلاحيات الجديدة أصبح مرهون في الإستراتيجية التنموية بمدى توافر الموارد المالية الكافية من جهة وتسييرها المالي والعقلاني من جهة ثانية، وفي ظل ذلك أصبحت الجماعات المحلية مطالبة بأن تسير وفق نظم حديثة تتوافق وتساير المتغيرات الأساسية التي طالت مختلف جوانب الحياة المعاصرة، ومست كافة المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ... الخ. [1]

المطلب الأول: ماهية الجماعات المحلية:

يشير الكثير من الباحثين في مجال الجماعات المحلية (نظام الحكم المحلي)[2] إلى أنه يؤكد ويوضح مبدأ السيادة الشعبية بمفهومها الحديث، كما يعتبر أن الجماعات المحلية خير تطبيق لما يسمى بمبدأ الديمقراطية الذي يستلزم مشاركة المواطنين أو ممثليهم في مشاكلهم وتطلعاتهم، وهذا ما أخذت به الجزائر غداة استقلالها، في الواقع أن عدد البلديات التي اصطنعتها السلطة الاستعمارية التي كان عددها 1535 بلدية [3]لم يكن لها أي تجانس يحتم تسييرها حيث سجلت انخفاضا شديدا في مواردها من جهة، مما عجل من أخذ التدابير التي تفرضها الاعتبارات العملية والاهتمام بحسن تسييرها ومشاركتها في المهام الاقتصادية، الاجتماعية من جهة أخرى و تم تقليصها إلى 676 بلدية بموجب الأمر رقم 63 -421 المؤرخ في 28 أكتوبر 1963، لتصبح 704 بلدية سنة 1977 حيث تم النظر في الإصلاحات للجماعات المحلية (البلدية والولاية)، والتي جسدت بالأمر رقم 67 -24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 والذي أظهر أهمية الجماعات المحلية من خلال صلاحيتها ومساهمتها في التنمية العامة للاقتصاد ومسؤوليتها في الميدان الاجتماعي والثقافي وعلى ذلك الأساس تصبح الجماعات المحلية تعبر عن سيادة الدولة في إقليمها. وفي سنة 1984 قررت الدولة إعادة تنظيم الإقليم لكثير من الاعتبارات، وأصبحت 48 ولاية و1551بلدية.

2 – الإدارة المحلية و التنمية المحلية:

الإدارة المحلية أسلوب من أساليب التنظيم المحلي، يتضمن توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية وهيئات محلية منتخبة ومستقلة، وتمارس ما ينسب إليها من اختصاصات تحت إشراف الحكومة المركزية. وقد ظهرت الحكومة المحلية كواقع تنظيمي قانوني منذ زمن بعيد ولكنها أصبحت واقعا معروفا بظهور النظم الديمقراطية الحديثة.

2-1 – مفهوم الإدارة المحلية:

يرى أحد الباحثين المهتمين بشؤون الإدارة المحلية ويقول أنه من الصعب وضع تعريف عام وشامل لنظام

---

[1] د. علي السلمي : إدارة الموارد البشرية الإستراتيجية، دار غريب القاهرة 2001 , ص 13.

[2] في بحثنا نستعمل المصطلح الإدارة المحلية و الجماعات المحلية بنفس المفهوم أي (الولاية و البلدية).

[3] أنظر الأمر رقم 67 -24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 المتضمن القانون البلدية في مقدمته.

الإدارة المحلية لأن هناك عدة اتجاهات رئيسة ومنها: [1]

تعرف الإدارة حسب وظائفها، تعرف الإدارة حسب أهدافها، و الاتجاه الثالث يتعلق بجوهر الحكم المحلي وموقعه و هيئته (هيكل الجهاز الإداري الذي يتكون من المجالس المحلية)، وهو الاتجاه المقبول، وعليه فإن الإدارة المحلية هي المناطق المحددة والتي تمارس نشاطها المحلي بواسطة هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة وإشراف الحكومة المركزية. [2]

ومن المسلمات أن نظام الإدارة المحلية لا شأن له بالتشريع ولا بالقضاء ولكن عمله ينحصر في مجال الوظيفة التنفيذية فيما يتعلق بالمرافق ذات الطابع المحلي دون غيرها .[3]

وعلى إثر ذلك فإن استعمال مصطلح الجماعات المحلية المنتخبة[4] من طرف السكان المحليين التابعين لإقليم البلدية أو الولاية، وهناك جماعتان محليتان فقط هما البلدية والولاية.

"البلدية: هي الجماعة الإقليمية الأساسية، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتحدث بموجب قانون، ولها إقليم واسم ومركز ويديرها مجلس منتخب هو المجلس الشعبي البلدي وهيئة تنفيذية[5] ، أما الولاية هي" جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية وتنشأ بقانون". [6]

2 -2 - الإدارة المحلية نظام:

قبل كل شيء لا بد من أن نعرف النظام و الذي هو عبارة عن مجموعة من العناصر تؤثر وتتأثر فيما بينها، في محيط معين وتقوم بنشاط معين أيضا، له هيكل و يتطور عبر الزمن وله أهداف محددة أو غاية [7]. إن التكامل بين عناصر النظام تمكن من الكشف على جميع الاختلالات والانحرافات وإعادة النظر لتصحيح الخلل بما يسمى بالعمل العكسي ، ولهذا النظام فروع فهناك النظام الفرعي لتسيير الموارد البشرية والنظام الفرعي لاتخاذ القرارات إلى جانب ذلك النظام الفرعي المالي ... الخ.

ولا تحقق الإدارة المحلية مبتغاها إلا من خلال نجاح هيكلها التمويلي المحلي و الذي يعمق فلسفة هذا النظام، ولن تحقق التنمية المحلية بالصورة المطلوبة إلا إذا توفر هيكل التمويل المحلي ينطوي على موارد مالية محلية وتقل فيه إعانة الدولة إلى أقل درجة ممكنة.[8]

و هناك عدة مقومات رئيسية يجب توفرها حتى يتمكن نظام الإدارة المحلية من تحقيق الأهداف المرجوة منه، وتشمل ثلاث عناصر:

---

[1] د.عبد الرزاق الشيخلي: الإدارة المحلية، دار المسيرة للنشر، عمان 2001، ص 17

[2] نفس المرجع السابق، ص 20.

[3] مصطفى الجندي: الإدارة المحلية و إستراتيجيتها، منشأة المعارض الإسكندرية 1987، ص18.

[4] د. شيهوب مسعود: أسس الإدارة المحلية و تطبيقاتها، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1986، ص4.

[5] الجريدة الرسمية العدد15، قانون رقم 90 - 08 المؤرخ في 7 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية.

[6] نفس المصدر السابق، قانون رقم 90 -09 المؤرخ في 7 أفريل 1990 المتعلق بالولاية.

[7] L.Boyer, M. poirée, Eliesalin : précis d'organisation et le gestion de la production, ed. D'organisation. Paris .1982.p63

[8] عبد المطلب عبد الحميد: التمويل المحلي، الدار الجامعية، الإسكندرية 2001، ص 19.

الإقليم المحلي، التمويل و مشاركة المواطن المحلي.

2 -3 - مفهوم التنمية المحلية:

ظل مفهوم التنمية مرادفا لمعنى النمو إلى غاية السبعينات، لكن كشفت الحقيقة أن التخلف لا يرجع فقط إلى قلة الأموال المطلوبة للاستثمار وإنما يرجع ذلك إلى عوامل أخرى غير اقتصادية ومهمة في التنمية وفي مقدمتها الجانب الاجتماعي المرتبط بعدالة التوزيع والجانب السياسي المرتبط بالحريات وديمقراطية نظام الحكم بالإضافة إلى الجانب الثقافي... إلخ

فإذا كانت جهود الدولة تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية فإن الجهود الذاتية من خلال المنتخبين المحليين والمشاركة للمواطنين لا تقل أهمية عن ذلك، فعرفت التنمية المحلية بأنها العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين جهود المواطنين وجهود السلطات العمومية (الدولة) للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا، اجتماعيا، تقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة في منظومة شاملة ومتكاملة وحتى تكون هناك تنمية محلية لا بد من التغيير كضرورة لمسايرة ومواكبة التحولات والتحديات التي فرضتها العولمة، هذا التغيير لا بد أن يتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الإدارة البلدية من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية وإقناع المواطنين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من جميع الطاقات، حقيقة الإدارة المحلية أو إدارة الموارد البشرية المحلية تواجه تحديات في ظل هذه التغيرات"مرحلة المعرفة "والتي تكافئ الرأسمال البشري والذي بات ميزة تنافسية، وعليه فتحقيق تنمية محلية شاملة يتطلب تنمية بشرية.[1]

[1] عبد المطلب عبد الحميد، مصدر سابق، ص 13.

المبحث الرابع: الأدوات القانونية والاقتصادية لتسيير النفايات المنزلية في الجزائر :

المطلب الأول : السياق القانوني والتنفيذي لتسيير النفايات المنزلية في الجزائر :

إن التأمل في أطنان النفايات المنزلية المنتجة يوميا في الجزائر والتي غالبا ما توجه إلى المفارغ العمومية دون معالجة ، لأمر يستوجب القلق على مستقبل البيئة والصحة العمومية في الجزائر ، و تجاه هذه الوضعية قررت الدولة الجزائرية العمل على وضع تسيير النفايات المنزلية محور عمل ذو أولوية في استراتيجياتها ، وفي مخططها للعمل البيئي والتنمية المستدامة ، وذلك في سياقها القانوني الاقتصادي .

1- القانون رقم 83-03 المتعلق بحماية البيئة :

تطرق في مجال تسيير النفايات المنزلية على ضرورة وجوب كل شخص طبيعي ينتج نفايات أو يملكها في ظروف من شأنها أن تكون لها عواقب مضرة بالنبات أو الحيوان ، أو أن تتسبب في تدهور الأماكن السياحية أو تلوث المياه أو إحداث روائح كريهة ، أن يضمن أو يعمل على ضمان إزالة هذه النفايات ، طبقا لأحكام هذا القانون وتكون عملية إزالة النفايات على الخصوص في عمليات الجمع والنقل والتخزين ، والفرز والمعالجة وإعادة تدوير المواد التي يمكن استعمالها من جديد ، والتخلص من النفايات غير النافعة بطريقة عقلانية وسليمة [1]

كما أقر هذا القانون بضرورة معالجة النفايات المنزلية طبقا لأحكامه ، وفي حالة إهمال معالجة هذه النفايات تباشر الدولة معالجتها على نفقة المسؤولين عن إنتاجها ، عن طريق تحصيل ضرائب مباشرة ، تختص في تحديدها الغرفة الإدارية المختصة [2]، ضف إلى ذلك تأكيد القانون على ضرورة استرجاع النفايات المنزلية القابلة للتدوير ، وتحدد هذه العمليات المتعلقة باسترجاعها عن طريق مراسيم ، بناء على تقرير من الوزير المكلف بالبيئة و الوزراء المعنيين ، وبالتحديد كيفيات استعمال هذه المواد في عمليات

[1] انظر المادة 90 من القانون رقم 83-03 ، سبق ذكره ،ص12

[2] انظر المادة 92 من القانون 83-03،ص50.

التصنيع [1].

2- القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة :

تطرقت المادة 51 من هذا القانون على منع كل رمي للنفايات أي كانت طبيعتها في المياه المخصصة ، لإعادة تزويد طبقات المياه الجوفية[2] ، كما تطرقت المواد 52 و 53 و 55 من نفس القانون إلى منع صب أو ترميد النفايات في المياه البحرية الخاصة بالفضاء الجزائري إلا بوجود ترخيص من الوزير المكلف بالبيئة .

3- القانون المتعلق بتسيير النفايات :

هو القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، فطبقا لنص المادة الأولى من هذا القانون ، فإن الهدف الأسمى منه ، هو تحديد كيفيات تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها[3] كما تطرق هذا القانون في الفقرة 2 من نص المادة 03 إلى تعريف النفايات المنزلية وما شابهها.

وعلى هذا ترتكز المخططات البلدية في عملية تسيير النفايات المنزلية ، من جرد لكميات النفايات المنزلية في إقليم البلدية ، والأولويات الواجب تحديدها لإنجاز منشآت جديدة ، كما تطرق القانون رقم 01-19 الخاص بتسيير النفايات ، ومراقبتها وإزالتها إلى سلطات رئيس المجلس الشعبي البلدي ، في إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية ، بشرط أن يكون المخطط مطابقا للمخطط الولائي للتهيئة ، إضافة إلى ذلك تأكيد مسؤولية البلدية في تسيير النفايات المنزلية وما شابهها .

كما تطرق هذا القانون إلى عقود الامتياز ، التي يمكن للبلدية أن تبرمها مع المتعاملين الخواص في مجال تسيير النفايات المنزلية ، حسب قانون الولاية والبلدية [4].

4- القانون رقم 90-09 المتعلق بالولاية :

تطرق هذا القانون للنفايات المنزلية ، في مجال سهر الوالي على حسن تسيير المصالح الولائية في مجال تسيير النفايات المنزلية ، إضافة إلى ذلك السهر على تسيير المؤسسات العمومية وتنشيط أعمالها ومراقبتها طبقا للتشريع المعمول به[5] ، ومن هذه المؤسسات العمومية يمكن ذكر المؤسسة العمومية للتسيير مراكز الردم التقني المنشأة من طرف المصالح العمومية الولائية ، التي يتولى رئاسة مجلس

---

[1] انظر المادة 101 من القانون رقم 83-03 ، سبق ذكره.

[2] انظر المادة 51 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، رقم 43 .

[3] تنص المادة 01 من قانون 01-19 السابق ذكره على أنه يهدف هذا القانون إلى تجريب كيفيات تسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها

[4] انظر المادة 33 من القانون 01-19.

[5] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 90 من القانون رقم 90-09 المتعلق بالولاية المؤرخ في 07 أفريل1990 ،ج.ر رقم 15.

إدارتها الوالي .

5- القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012 المتعلق بالولاية :

تطرق هذا القانون الجديد في الجوانب الخاصة بتسيير النفايات المنزلية ، إلى إنشاء مصالح عمومية ولائية مهمتها الرئيسية التكفل بالنظافة العمومية ، ويطبق هذا الحكم عن طريق التنظيم[1] .

- المراسيم التنفيذية لتسيير النفايات المنزلية :

أولا : المرسوم التنفيذي رقم 84-378 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها[2].

كما نص هذا المرسوم على ضرورة تولي البلدية مسؤولية تنظيف الطرق العمومية وجمع النفايات الناجمة عن هذا التنظيف ، كما تتولى البلدية مسؤولية جمع النفايات الناجمة عن تنظيف أسواق البيع بالجملة للخضر والفواكه ، والأسواق الأخرى[3] .

كما تطرق هذا المرسوم إلى عملية الجمع للنفايات المنزلية ، وضرورة فرزها لأجل إعادة تدويرها واستعمالها من جديد .

وقد تضمن أيضا طرق معالجة النفايات المنزلية والأساليب المتبعة في هذه العملية من خلال المزيلة المراقبة ومزيلة التسميد والحرق مع ضرورة البحث عن أفضل أسلوب في معالجة هذه النفايات ليضمن المحافظة على النظافة والصحة العامة وسهولة استرجاع هذه النفايات .

ثانيا : المرسوم التنفيذي رقم 02-372 المتعلق بنفايات التنظيف ، جاء هذا المرسوم التنفيذي تطبيقا الأحكام المادتين 7 و 8 من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها ، والذي يحدد كيفيات تثمين النفايات من قبل المنتج ، أو الحائز عليها وكذلك شروط إزالة النفايات التي لا يمكن لمنتجها ، أو حائزها تثمينها خاصة بالنسبة لنفايات التغليف [4] ، إضافة إلى ذلك فإن هذا المرسوم التنفيذي أقر بإمكانية البلدية إبرام جميع الصفقات مع مؤسسات التثمين ، أو مع الهيئات المعنية للنظام العمومي المعالجة نفايات التغليف ، من أجل تثمين هذه النفايات الناتجة عن المغلفات ، التي استعملت التسويق المنتجات المستهلكة والمستعملة في المنازل والناتجة عن النفايات المنزلية ، قصد تثمين هذه النفايات ، طبقا للإجراءات المحددة في المادة 33 من القانون رقم 01-19 الخاص بتسيير النفايات

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 141 من القانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية المؤرخ في 21 فيفري 2012. ج.ر رقم 12.

[2] المرسوم رقم 84 -378 المؤرخ في 15 ديسمبر 1984 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها .ج.ر رقم

[3] المادة 16 من المرسوم رقم 84-378 ،ص، 35.

[4] المادة 1 من المرسوم التنفيذي رقم 02-372 ، المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 ، المتعلق بنفايات التغليف ، الجريدة. السمية ر رقم 74 .

وإزالتها ومراقبتها[1].

ثالثا : المرسوم التنفيذي رقم 62-175 المتعلق بالوكالة الوطنية للنفايات بغرض إعطاء الصبغة التنفيذية للقانون رقم 01-19 الخاص بتسيير النفايات ، ومراقبتها وإزالتها طابعا تنفيذيا ، أنشئت الوكالة الوطنية للنفايات ، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية للنفايات ، وتنظيمها وعملها ، والمهمة الرئيسية لهذه الوكالة هي تطوير نشاطات فرز النفايات وجمعها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها[2]. إضافة إلى ذلك ، تكلفهذه الوكالة بتقديم المساعدة للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات ومعالجة المعطيات والمعلومات الخاصة بالنفايات ، وتكوين بنك وطنى للمعلومات حول النفايات كذلك إلى المبادرة بإنجاز الدراسات والأبحاث والمشاريع التجريبية ، أو المشاركة في إنجازها .

نشر المعلومات العلمية والتقنية وتوزيعها ، والمبادرة ببرامج التحسيس ، والإعلام والمشاركة في تنفيذ هذه البرامج ، وتجب الإشارة ، أن الوكالة قد كلفت في بداية سنة 2015 ، من طرف وزارة البيئة بعمليات الفرز للنفايات الورقية داخل الإدارات المركزية ، وإدارتها الغير ممركزة ، وقد أطلق على هذه العملية تسمية الإدارة تساهم في الاسترجاع[3] .

رابعا : المرسوم التنفيذي رقم 04-199 المتعلق بتحديد كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وسير تمويله .

يحدد هذا المرسوم كيفيات إنشاء النظام العمومي لمعالجة نفايات التغليف وتنظيمه وسيره وتمويله والهدف الرئيسي منه ، هو إنشاء نظام عمومي لاسترجاع نفايات التغليف ، وتثمينها يدعى" إيكو" عبر عقود وخدمات لجمع النفايات وفرزها وتثمينها .

وتبرم هذه العقود الخاصة بخدمات جمع النفايات بين الوكالة الوطنية للنفايات ، ومقدمي الخدمات على أساس دفتر شروط يوافق عليه بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالبيئة والوزير المكلف بالمالية[4].

خامسا : المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المتعلقة بكيفيات نقل النفايات الخطيرة ، هذا المرسوم التنفيذي جاء تطبيقا لأحكام المادة 24 من القانون رقم 01-19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، ليحدد كيفيات نقل النفايات الخاصة الخطرة ، يخضع نقل النفايات الخاصة الخطرة إلى مجموعة من الشروط العامة والخاصة ، وتكمن هذه الشروط العامة ، في مجال التغليف ووسائل النقل والتعليمات الأمنية .

---

[1] المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 02-372 ، سبق ذكره ، ص10.

[2] المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها ،ج.ررقم37.

[3] ا نظر في هذا الإطار جريدة الوطن الجزائرية اليوم 28 جانفي2015 ،ص5.

[4] المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 04-199،ص25.

كما تكمن الشروط الخاصة ، في مجال الترخيص بنقل النفايات الخاصة الخطرة ، وثيقة الحركة لهذا النوع من النفايات [1]، وكل هذه الإجراءات حتى لا تختلط هذه النفايات الخاصة مع النفايات المنزلية .

سادسا : المرسوم التنفيذي رقم 04-410 المتعلق بتحديد القواعد العامة للتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات وشروط قبول النفايات على مستوى هذه المنشآت[2] .

جاء هذا المرسوم تطبيقا لأحكام المادة 44 من القانون رقم 01-19 الخاص بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها لهدف تحديد القواعد العامة للتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات ، وشروط قبول النفايات على مستوى هذه المنشآت ، والمقصود بمنشأة معالجة النفايات كل المنشآت الموجهة لتثمين النفايات وتخزينها وإزالتها لاسيما :

- منشآت ترميد النفايات المنزلية وما شابهها .
- منشآت الترميد المشترك .
- منشآت تثمين النفايات[3].

ضف إلى ذلك فإنه يجب على مستغلي مراكز معالجة النفايات المستقبلة للنفايات المنزلية وما شابهها ، عدم السماح بإدخال النفايات في منشآتها ، إلا النفايات المتعلقة بهذه الأصناف ، أي النفايات المنزلية وذلك لمنع اختلاط النفايات المنزلية مع النفايات الأخرى الخطرة .

سابعا : المرسوم التنفيذي رقم 06-104 المحدد لقائمة النفايات بما فيها النفايات الخاصة الخطرة .

تطبيقا لأحكام المادة 05 من القانون 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها ، التي تحدد تصنيف النفايات الخاصة بهذا القانون ،

وهذه القائمة تصنف النفايات بالتناسق كما يلي :

1- يمثل الرقم الأول الصنف الذي يحدد مجال النشاط أو الطريقة التي نجمت عنها النفاية .

2- يمثل الرقم الثاني القسم الذي يحدد أصل ، أو طبيعة النفاية التي تنتمي إلى الصنف .

يمثل الرقم الثالث الفئة التي تتضمن تعيين نوع النفاية .

الخلاصة:

من لابد لفقط، الإداري رالتسيي جاذب في يد نحصر لا الالمركزية مدلول أن

[1] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المؤرخ في 14 ديسمبر 2004 المتعلق بكيفيات نقل النفايات الخاصة والخطرة، جبر رقم 81.

[2] انظر المرسوم التنفيذي رقم 04-410 ،المؤرخ 14 ديسمبر 2004 ،المحدد القواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات وشروط قبول هذه النفايات على مستوى المنشآت الجريدة الرسمية، رقم 81، ص26.

[3] المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 04-410 المؤرخ في 14 ديسمبر 2004 ،المحدد القواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات وشروط قبول هذه النفايات على مستوى المنشآت، الجريدة الرسمية،رقم 81 ،ص33

.المحلية الجماعات بها تنفرد استقلالية تقتضي مالية امركزيةقلال

بعض فقدانها يعني مما المركزي، الدعم على تعتمد البلديات معظم – المالية مواردها محدودية نتيجة القوانين في عليه المنصوص استقلالها كالرقابة والآليات القنوات متعددة صارمة مركزية رقابة إلى تخضع كما الذاتية، الجهاز يمارسها التي الرقابة و التنفيذي الجهاز يمارسها التي الإدارية التشريعي.

يخص فيما التشريعات و القوانين غموض من أيضا اللامركزية تعاني كما – البلديات، مجالس و الولائية المجالس و المحلية، الجماعات و المركز بين العلاقة السلطات، حول التنازع و التشابك حالات من العديد الغموض هذا أثار تحي المحلية الجماعات أجهزة و المركزية الأجهزة بين الصلاحيات و الاختصاصات .خاصة بصفة البلديات و الولايات بين و عامة بصفة

-3

الفصل الثاني: آليات تسيير النفايات المنزلية والمسؤولية المدنية عنها

المبحث الأول: مبادئ والبرنامج الوطني لتسيير النفايات المنزلية

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى المبادئ العامة وبرنامج التنمية المستدامة لتسيير النفايات المنزلية.

المطلب الأول: المبادئ العامة الوقائية التي ترتكز عليها تسيير النفايات المنزلية

إن مشكلة تراكم النفايات المنزلية ساهمت في التلوث الكلي أو الجزئي للبيئة مما جعل من الهيئات العمومية المكلفة بحماية البيئة تبني مجموعة من المبادئ العامة والوقائية لتسيير الأمثل والعقلاني المشكلة النفايات المنزلية.

أولا: مبدأ تقليص إنتاج النفايات المنزلية إلى أقل حد ممكن ويعتبر هذا المبدأ من المبادئ الرئيسية التي جاءت في القانون

19-01 المتعلق بتسيير النفايات وإزالتها ومراقبتها،ويهدف هذا المبدأ إلى تقليل إنتاج النفايات المنزلية،وهنا تكون المسؤولية على عاتق منتج النفايات[1].

كما جاء في هذا القانون 19-01 المتعلق بتسيير النفايات و إزالتها و مراقبتها إلزامية قيام كل منتج أو حائز للنفايات اتخاذ الإجراءات الضرورية لتفادي إنتاج النفايات، بأقصى قدر ممكن من خلال منع تسويق المواد المنتجة للنفايات ، غير قابلة للإنحلال البيولوجي و الإمتناع عن إستعمال المواد التي من شأنها أن تشكل خطر على الإنسان. و على هذا الأساس ، فإن الحل المناسب للقضاء على مشكلة النفايات الصلبة المنزلية هو القضاء عليها من مصدرها الرئيسي ، أي محل الإنتاج.

ثانيا : مبدأ تنظيم عمليات تسيير النفايات المنزلية

و يرتكز هذا المبدأ على تعاون جهود جميع الفاعلين في مجال تسيير النفايات المنزلية ، بداية بعملية الجمع من أماكن إنتاجها ، إلى مكان معالجتها و يشترط أن تتم هذه العملية دون إلحاق أضرار ، كانتشار الروائح الكريهة و منه فإن عملية جمع النفايات الصلبة المنزلية تعتبر من أهم المراحل الخاصة بتسيير النفايات[2] ، و تأتي مرحلة مهمة جدا و هي مرحلة نقل النفايات المنزلية ، إلى محطات المعالجة ، و يتم هذا النقل بوسائل معينة تختلف من مدينة لأخرى و تليها عملية الفرز ، عن طريق توزيع النفايات المنزلية على الحاويات ، كل

[1] رشيدة العابد، تسيير النفايات الصلبة المنزلية، دراسة حالة بلدية ورقلة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008 ،ص32.

[2] محمد نمر،مرجع سبق ذكره، ص 89.

حاوية تستقبل نوعا معينا من النفايات و فيما يخص عمليات الفرز هناك عدة طرق قد تكون تقليدية عن طريق اليد العاملة ، أو عن طريق أجهزة أوتوماتيكية[1] .

ثالثا : مبدأ الاستغلال المستدام للنفايات المنزلية

إلزام كل منتج للنفايات المنزلية بالعمل على تثمين النفايات [2] ، و خلق ثروة جديدة قابلة للاستعمال و يقتصر هذا التثمين على المواد القابلة لإعادة الاستعمال غير الخطرة ، حيث أنه يمنع المواد المرسكلة التي يحتمل أن تشكل خطرا على الأشخاص ، في صناعة المغلفات الخاصة باحتواء مواد غذائية ، أواني صناعة الأشياء المخصصة للأطفال.

رابعا : مبدأ المعالجة العقلانية للنفايات المنزلية

بعد الجمع و النقل و الفرز للنفايات لابد من مرحلة مهمة و المتمثلة في معالجة هذه النفايات، و بطرق تكنولوجية، و سليمة لضمان سلامة و صحة البيئة، و تكون طرق معالجة النفايات متعددة نذكر على سبيل المثال الردم التقني.

خامسا : مبدأ الحق في المعلومة البيئية الخاصة بخطورة النفايات المنزلية

و يعمل هذا المبدأ من خلال وضع جهاز دائم ، مثال اللجان على مستوى البلديات المسؤولة عن متابعة تسيير النفايات المنزلية مهمتها الأساسية إعلام السكان و تحسيسهم بأثار النفايات المضرة بالصحة العمومية و البيئية ، ضف إلى ذلك اتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من هذه الأخطار . و كذا تطوير الإعلام البيئي بكافة وسائله ، سواء المرئية أو المسموعة أو المكتوبة و جعلها تواكب مسائل مشاكل النفايات المنزلية ، و تساهم بدورها لإيصال المعلومات البيئية في وقت أسرع و بطرق حديثة و فعالة[3] .

المطلب الثاني : البرنامج الوطني لتسيير النفايات المنزلية

1/ تعريف البرنامج :

و هو عبارة عن مخطط مرحلي لتسيير النفايات المنزلية يهدف إلى استئصال التصرفات الحالية فيما يخص المفارغ الفوضوية و العشوائية ، كما يرمي إلى تنظيم عملية الجمع و النقل و التخلص من النفايات في

[1] Rapport sur la gestion des déchets solides en ALGERIE p26

[2] المادة 06 من القانون رقم 01-19 يلزم كل منتج للنفايات(أو حائز لها باتخاذ كل الإجراءات الضرورية لتفادي إ نتاج النفايات بأقصى قدر ممكن ....).

جميلة اوشن ،تطبيقات إستراتيجية تسيير النفايات المنزلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر،2012/2011 ص96.

ظروف تضمن سلامة المحيط[1]. أي أن التدابير المدرجة ضمن هذا البرنامج تتعلق بمراحل تسيير النفايات المرتبطة بالجمع و النقل و الإتلاف ، و كذا التدابير المرتبطة بجمل السياسات التي ينبغي القيام بها لتقليص حجم النفايات في مصدرها و كذا معالجتها .

و قد قدم هذا البرنامج من طرف الحكومة في إطار المخطط الثلاثي لدعم الإنعاش الاقتصادي عبر 40 مدينة كبيرة في البلاد و هذا البرنامج تابع من : تدابير القانون البلدي الذي يؤكد مسؤولية الجماعات المحلية و البلديات في مهامها الأساسية قصد المحافظة على النظافة المرتبطة بإشكالية تسيير النفايات المنزلية.

– تدابير القانون رقم 01–19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن تسيير النفايات و مراقبتها و القضاء عليها ، و المحدد لمبادئ التسيير العقلاني و السليم للنفايات.

2. أهداف البرنامج الوطني المدمج لتسيير النفايات المنزلية:

إن إستراتيجية العمل التي تريد الحكومة إنجازها عبر هذا البرنامج ، تهدف إلى إيجاد الوسائل الضرورية التي من شأنها أن تضمن تسييرا مندمجا للنفايات المنزلية، و لتحقيق الأهدافالأساسية المتعلقة بـ :

. تحسين إطار حياة المواطن و الحفاظ على صحته.

. الإتلاف السليم و العقلاني للنفايات و تثمينها .

إحداث مناصب شغل دائمة (التشغيل الأخضر).

. إ3/ مكونات البرنامج الوطني لتسيير النفايات المنزلية:

إن هذا البرنامج الذي تبنته الحكومة في 40 مدينة كبيرة تتمثل مكوناته فيما يلي :

. إنجاز و تنشيط المخططات البلدية لتسيير النفايات المنزلية .

. تحسين و تمهين قدرات التسيير.

. تهيئة مواقع التفريغ للنفايات المنزلية.

. القضاء على المواقع الفوضوية و إعادة تهيئتها .

. إنجاز مراكز للدفن التقني .

. تمهين مصالح التنظيف و التسيير الخاصة بمراكز الدفن التقني .

. ترقية الاسترجاع بواسطة وضع منظومة وطنية لاسترجاع و تثمين النفايات .

ضمان التمويل اللازم لمصالح تسيير النفايات.

إيجاد الأدوات الاقتصادية لترقية عملية التسيير.

. تطبيق القانون خاصة فيما يتعلق بالعقوبات .

[1]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة البيئة وتهيئة الإقليم، دليل إعلام يحول تسيير ومعالجة النفايات الحضرية الصلبة، مرجع سبق ذكره،ص 15.

و سنحاول التطرق إلى هذه المكونات و كيفية تطبيقها على النحو التالي :

1.3/ إنجاز و تنشيط المخططات البلدية لتسيير النفايات :

بناءا على تدابير القانون رقم 01-19 المتضمن تسيير النفايات و مراقبتها و إتلافها ، فإن البلديات مجبرة على حيازة أداة للتخطيط و تسيير النفايات المنزلية وفق الخطة التوجيهية لتسيير النفايات في إطار التنمية المستدامة و تتضمن هذه الخطة ما يلي :

أ/ دراسة النفايات على مستوى المدينة و ذلك بواسطة :

. التعرف على النشاطات المولدة للنفايات .

. تقييم نمط الجمع و نسبة التغطية .

. التعرف على الوسائل المادية المجندة ، و تقييم وضعية وسائل النقل و نسبة العاطلة منها ، و فعالية مصلحة الصيانة .

. تقييم فعالية منظومة الجمع و النقل و إتلاف النفايات و تكلفة ذلك.

ب/ تصور خطة لتسيير النفايات المنزلية .

تقسيم المدينة إلى قطاعات متناسبة .

. وضع مسارات عقلانية للجمع و تحديدا أوقات ذلك .

. إنشاء مراكز للتحويل .

. تحديد وسائل الجمع الخاصة حسب كل قطاع ، مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات و التضاريس .

2-3/ الإتلاف السليم للنفايات :

إن هذا البرنامج يهدف إلى التخلص من النفايات في ظروف عقلانية و سليمة بيئيا ، و لهذا فإن وزارة البيئة و تهيئة الإقليم تتعامل عن قرب مع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية ، حتى تجعل البلديات تتخلى على النمط التقليدي لتفريغ النفايات في المفارغ خارج المدن و تبني أسلوب مركز الدفن التقني ، حيث تتجهز هذه المراكز طبقا للمتطلبات و التوجيهات التقنية التي تضعها المخططات البلدية للتسيير وفق القانون رقم 19.01 ، و سيكون لهذه المراكز قانون أساسي يضمن لها :

. استقلالية التسيير .

. موارد مالية خاصة و دائمة .

3-3/ تدوير النفايات الصلبة و تثمينها :

في هذا المجال اتخذت تدابير تنظيمية و تشريعية و ضريبية التشجيع أسلوب التدوير ، وذلك من خلال ما

يلي[1] :

– وضع منظومة وطنية لاسترجاع وتثمين نفايات التغليف ، وذلك تطبيقا للمرسوم المتضمن تسيير نفايات التغليف.

– تنظيم شبكات للجمع المتخصص لكل نوع من النفايات ، بواسطة المساعدة على احداث مؤسسات مصغرة متخصصة، وذلك بالاعتماد على منح المساعدات المالية والضريبية للشباب .

– منح مزايا ضريبية لتطوير أنشطة تدوير النفايات الصلبة .

3-4/ إدخال أشكال جديدة لتسيير النفايات :

لقد أبرز تسيير البلديات المباشر للنفايات المنزلية ضعفه في الجزائر ، ولذلك كان من الضروري تبني أشكال جديدة للتسيير ، قصد تمهين مصالح التسيير وتحسين نوعية الخدمات ، وعقلنة تكاليفها ، ولذلك تم استحداث مؤسسات لتسيير النفايات بغية إضفاء الاستقلالية على مصالح التنظيف ، وضمان استقلالية تسيير مراكز الدفن التقني ، مثل مؤسسة ناتكوم بالجزائر العاصمة .

3-5/ تمويل المصالح العمومية لتسيير النفايات المنزلية :

ويتم ذلك من خلال وضع آلية تسمح بتغطية مصاريف تسيير النفايات عن طريق :

– تقوية المصالح الضريبية البلدية ، ووضع منظومة ناجحة لجباية رسم النفايات مخصصة لتسييرها .

– إنشاء محاسبة تحليلية في إدارة البلديات الكبيرة ، تسمح بعقلنة استعمال الموارد المالية المخصصة التسيير النفايات .

– إدماج فصل تسيير النفايات المنزلية وحماية البيئة في قائمة مصاريف ميزانية البلدية ، لنتمكن من القيام بالمهام الموكلة إليها في مجال المحافظة على النظافة والسلامة العمومية وحماية البيئة.

3-6 / الأدوات الاقتصادية المساعدة في التسيير :

اتخذت في هذا الشأن تدابير تشجيعية لتحفيز الاستثمار في مجال تسيير النفايات ، و ذلك من خلال الإعفاء الضريبي لمشاريع الاستثمار في التدوير و التقليص من الضرائب على المؤسسات المنتجة لتجهيزات و العتاد الخاص بتسيير النفايات و معالجتها و تثمينها ، و كذلك فتح تسهيلات للحصول على التمويل اللازم لإنشاء مؤسسات تتكفل بتسيير النفايات المنزلية ومعالجتها.

3-7 / التحسيس ومشاركة المواطن في عملية التسيير :

يرتبط نجاح البرنامج الوطني لتسيير النفايات المنزلية على مساهمة المواطن ، وفي هذا السياق اتخذت تدابير لتحسيس هذه الأخير وحثه على الانخراط في المبادرات الموجهة لتحسين ظروف تسيير النفايات ، وذلك من خلال :

[1] نفس المرجع، ص 19

. إنشاء الخلية البلدية للإعلام والتحسيس ، والتي كلفت بوضع برنامج محلي للتحسيس قصد تدعيم جهود البلدية فيما يخص النظافة العامة .

. تنشيط البرنامج المحلي للإعلام والتحسيس عبر التلفزيون والإذاعة والصحافة والمساجد .... التي تسمح بتنمية ضمير المواطنة البيئية لدى السكان .

3-8/ التكوين البيئي والتربية البيئية :

إن تهمين المصالح المكلفة بتسيير النفايات الصلبة أمر ضروري لنجاح البرنامج الوطني لتسيير المدمج للنفايات المنزلية ولذلك وضعت وزارة البيئة وتهيئة الإقليم (سابق) مخططا للتكوين البيئي ، من اجل تأهيل مصالح الجماعات المحلية وشرطة البيئة ، وذلك من خلال ما يلي :

- تكوين مسيرين جدد لمراكز الدفن التقني .
- تكوين أعضاء الخلية البلدية للتحسيس .

حيث انه وفي هذا الإطار تم إنشاء المعهد الوطني للتكوينات البيئية وهو مؤسسة ذات طابع صناعي تجاري ، تحت وصاية وزارة تهيئة الإقليم والبيئة ، أنشئت بموجب مرسوم تنفيذي رقم 263/02 المؤرخ في 17 أوت 2002 ، ترتكز مهام المعهد في تكوين وتربية وتحسيس كافة الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين بالمسائل المتعلقة بالبيئة مهما كان مصدرها ، ولقد أصبح هذا المعهد في فترة وجيزة رائدا في مجال التكوين البيئي ، نظرا لتوفره على قدرات مادية و بشرية تسمح له بالاستجابة لكل متطلبات و حاجيات التكوين ، و استناده على شبكة خبراء تعزز و تقوي مكانته في الجزائر ، و من بين المواضيع التي يتكفل المعهد بتدريسها نذكر : التنمية المستدامة ، التشريع البيئي ، التلوث و الأضرار الموارد الطبيعية و التنوع البيولوجي ، تسيير النفايات المنزلية و الصناعية ، الاتصال البيئي ، كما يساهم المعهد في نشر التحسيس و وضع برامج خاصة بالتربية البيئية في مجمل قطاعات التعليم و خلق ثقافة بيئية داخل المجتمع الجزائري ، و التعرف على التجارب الدولية و الخبرات الأجنبية للاستفادة منها .

. تطوير برامج التنمية البيئية من أجل خلق الوعي منذ الصغر ، كإنشاء النوادي الخضراء و دار دنيا[1] .

و في مجال التربية البيئية : اتفقت وزارة البيئة و تهيئة الإقليم مع وزارة التربية الوطنية ، للعمل معا إبتداءا من السنة الدراسية 2002/2003 لتقوية التربية البيئية على مستوى البرنامج المدرسي ، و ترجم هذا الاتفاق على مستوى البرامج التعليمة من خلال مايلي :

[1]الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة تهيئة والإقليم والبيئة،المعهد الوطني للتكوينات البيئية، مقال بعنوان :كل المؤشرات البيئية بلغت الخط الأحمر.حان الوقت لإنقاذ ماتبقى، نشرعلى موقع الالكتروني.

. تنظيم نشاطات تربوية من شأنها أن تسمح للتلميذ باكتساب معارف ضرورية في حماية البيئة.

– إدماج البعد البيئي في كل المواد التعليمية، من خلال الأدوات البيداغوجية في دليل المعلم ، كتاب الطبيعة لكل الأطوار ، دليل المنشط في النادي الأخضر المدرسي، دفتر المنخرط في النادي الأخضر ، ميثاق البيئة المدرسي.

3-9: تشجيع الفرز الانتقائي للنفايات المنزلية :

ويتم ذلك من خلال إنشاء أنظمة فرز انتقائي للنفايات على المستوى الوطني عن طريق الترتيبات التالية :

– تهيئة الأمر لمنتجي النفايات للفرز الانتقائي ، من خلال برامج تحسيسية ووضع الوسائل المناسبة للفرز الانتقائي في متناولهم.

– إنشاء وحدات صغيرة تحويلية للنفايات تطبيقا لبرنامج الإيكو . جمع.

– وضع برنامج مشترك بين وزارة البيئة و تهيئة الإقليم و وزارة العمل و التضامن الوطني ، أطلقه عليه مشروع "الجزائر البيضاء" خاص بتشجيع نشاطات الاسترجاع .

و نلاحظ هنا أن البرنامج الذي اعتمدته الجزائر من اجل تسيير النفايات المنزلية جاء شاملا لكل الجوانب التي من شأنها أن تؤدي إلى التخلص الآمن و السلم البيئي للنفايات إذا تم تطبيق بنود هذا البرنامج وتجسيدها على أرض الواقع ، و الملاحظ أن جزءا كبير من هذا البرنامج قد تم تنفيذه خاصة فيما يتعلق بإنشاء مراكز الردم التقني ، فالعديد من بلديات الوطن تزودت بهذا النوع من المركز ، لكن هناك بنود لم تطبق مثل ما يتعلق بإنشاء خلية بلدية للتحسيس و شبكة متخصصة في الجمع و الاسترجاع ، إضافة إلى ضعف تطبيق مواد القانون رقم 01-19 خاصة فيما يتعلق بفرض العقوبات و الغرامات على مرتكبي المخلفات.

المبحث الثاني : الأساليب التي اتبعتها الجزائر للتخلص من النفايات المنزلية

كان الأسلوب السائد للتخلص من النفايات المنزلية في الجزائر قبل صدور قانون رقم01 /19 المؤرخ في 2001/12/12 والمتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها ، هو الرمي في المفارغ العمومية ، والقيام

بحرقها دون الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الصحية والبيئية الناتجة عن ذلك ،لكن مع ظهور هذا القانون انتهجت الجزائر أساليب أخرى تجمع بين التثمين والمعالجة والتدوير ، نكشفها على النحو التالي :

المطلب الأول: أساليب التخلص من النفايات المنزلية

أولا : أسلوب الدفن التقليدي الغير مراقب للنفايات المنزلية (الطمر):

تعتبر طريقة الدفن التقليدي الغير مراقب للنفايات المنزلية الأسلوب السائد للتخلص من هذا النوع من النفايات في الجزائر حتى سنة 2001 ،وهو تاريخ صدور القانون الخاص بتسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها ، ولا يزال سائد في العديد من ولايات الوطن في الشمال والجنوب والشرق والغرب ، خاصة في المناطق الريفية من الوطن ، وتعتبر مفرغة واد السمار بالعاصمة سابقا خير مثال للدفن التقليدي الغير مراقب للنفايات الصلبة ، تم إنشاؤها سنة 1978 لتعويض المفرغة القديمة ببراقي ، كانت تتربع على مساحة 32 هكتار ، وكانت طاقة الاستعاب اليومي للمفرغة تقدر بحوالي 2500 طن من النفايات المنزلية.

وبالنظر إلى المخاطر الناتجة عن هذه المفرغة والمتمثلة أساسا في الروائح الكريهة وإصابة عدد كبير من السكان بأمراض كثيرة ، وتدهور الأراضي الفلاحية منها ، ضف إلى ذلك تسرب السائل السام LIXIVIAT في الطبقات السفلى للتربة ، حيث أن تشبع بعض المساحات من المفرغة بهذا السائل أدى إلى طفو هذا الأخير على السطح ، وهو ما شكل خطرا حقيقيا على الصحة والبيئة ، ولذلك جاء قرار غلق المفرغة من طرف وزارة البيئة وتهيئة الإقليم ، وإعادة تأهيلها بتحويلها إلى حديقة عمومية ، وهو ما تحقق فعلا على ارض الواقع وكان الغلق النهائي للمفرغة في أواخر سنة 2011.

ثانيا : الرمي في المفرغة العمومية :

يعد أسلوب المفارغ من الأساليب القديمة في مجال التخلص من النفايات المنزلية ، كونها أسهل وأبسط الطرق كونها لا تستدعي تجهيزات وهياكل كبيرة والمفرغة هي عبارة عن مكان عمومي أو خاص تفرغ فيه النفايات[1]، والشيء الملاحظ أن كل المفارغ العمومية حاليا تمثل خطر على البيئة والصحة العمومية ذلك أن معايير اختيار لا ترتكز على أي دراسة بيئية ، واستغلال المفرغات لا تحترم القواعد البيئية والاجتماعية ، وحسب التحقيق الذي أنجزته مصالح وزارة البيئة سابقا عن 3000 مفرغة عمومية حول التراب الوطني ، تم إحصاء 2000 مفرغة فوضوية على مستوى 40 مدينة كبيرة متربعة على مساحة تقدر ب 22000 هكتار ، وحسب ما تم الإشارة إليه فان هذا الأسلوب معتمد في معظم أرجاء الوطن في المناطق الداخلية والساحلية والصحراوية ، الحضرية منها والريفية.[2]

---

[1] نفس المرجع، ص 190

[2] عادل بديار، تثمين النفايات الصلبة الحضرية وإدارتها دراسة حالة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، معهد التسيير و التقنيات الحضرية، جامعة المسيلة،الجزائر،2008،ص34.

ثالثا : الحرق والترميد :

يعتبر الحرق التقليدي للنفايات المنزلية هو الأكثر شيوعا عبر كل أرجاء الوطن ، أين يتم التخلص من مخلفات النفايات المنزلية من خلال تجميعها على شكل أكوام غير مغطاة في أماكن محددة وتحويلها إلى رماد دون مراعاة الأضرار الصحية والمخاطر البيئية الناتجة عن هذه العملية ، ويعرف أسلوب الحرق هذا انتشارا واسعا على مستوى 48 ولاية بكل دوائرها وبلدياتها ، حسب ما أكدته كاتبة الدولة لدى وزارة البيئة وتهيئة الإقليم "سابقا" السيدة بوجمعة دليلة ، ونظرا لخطورة هذا الأسلوب حاولت السلطات المعنية التوجه نحو استخدام تقنية الترميد. والتي تستند على الأسس العلمية باستخدام الأفران المتخصصة والمجهزة أنظمة وقائية لمراقبة الغازات.

وفي هذا الإطار قامت الجزائر بدراسة مالية أنجزها البنك العالمي 1995، أين تم تقييم الاستثمارات الضرورية لتركيب وحدة ترميد بسعة معالجة تقدر ب 4000 طن في اليوم ، والتي وصلت تكلفتها إلى حوالي 15 مليار دولار ، قامت الدولة الجزائرية حاليا بتخصيص مبالغ مالية ضخمة من اجل استيراد المرمدات ، وتحاول الجزائر حاليا التوجه نحو تقنية الترميد ، وهناك بعض الولايات التي استفادت من هذه الأجهزة ، وعلى رأسها ولاية تيبازة التي تحصلت على مرمدين[1].

وما يمكن قوله هو أن مصير هذه التقنية غير معروف ، وغير معمم على كل الولايات وذلك بالنظر إلى ارتفاع تكلفتها من ناحية واحتياجها إلى الكفاءات المتخصصة من ناحية أخرى ، ضف إلى ذلك الصعوبة التي تواجهها في عملية الحرق ،ذلك أن معظم النفايات المنزلية هي نفايات عضوية غنية بالماء وهو ما سيعيق عملية الحرق .

رابعا: التسميد

حسب التقرير الصادر عن وزارة البيئة سنة 2000، نجد أن التسميد يناسب جدا الجزائر ،ذلك أن النفايات المنزلية تحتوي على كمية معتبرة من المواد العضوية ، والتي تستجيب لاحتياجاتها في المجال الفلاحي ، إلا أنه ورغم الفائدة المحققة من وراء تحويل هذه النفايات إلى سماد العضوي[2] ، إلا أن هذا الأسلوب لميرقى إلى مستوى الاهتمام المطلوب ، ولا يوجد إلا تلك المحاولات التي كانت في السنوات ما بين 1970 و 1980 ، أين تم التخطيط لإنشاء 3 وحدات تسميد في كل من : الجزائر ، قسنطينة ، تيزي وزو، ووضعت في هذه الخدمة حسب المخطط الثلاثي (1971-1973) ، ولكن تم غلق هذه الوحدات بعد بضع سنوات من إنشائها ، أما مشروع قسنطينة فلم يطبق إطلاقا .

خامسا : التدوير

[1] نفس المرجع، 84.

[2]Ministery of land planning and Environment ,The report on the Environmental stste and future 2000 .,p71

يعتبر أسلوب تدوير النفايات المنزلية أحد الطرق التي يمكن من خلالها الاستفادة من النفايات المنزلية وتحويلها إلى مصدر ثروة بدل التخلص منها بصورة عشوائية ، باعتبارها منجما للمواد الأولية ، فهو احد الدعائم الأساسية التي من شانها أن تؤدي إلى تحقيق أبعاد التنمية المستدامة ، نظرا للأهمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الناتجة عنه ، والتي على رأسها المحافظة على حق الأجيال القادمة في الموارد الطبيعية القابلة للنضوب[1].

والملاحظ في الجزائر أنها تسجل تأخرا كبير في تدوير واسترجاع النفايات المنزلية ، رغم ارتفاع الكمية المنتجة من هذه الأخيرة من طرف السكان ، وبالنظر للمشاكل المرتبطة بالنفايات المنزلية ، ومحاولة التحقيق أهداف التنمية المستدامة اتخذت الحكومة الجزائرية مجموعة من الإجراءات ، من اجل تشجيع أسلوب التدوير كأحد الطرق البديلة للتخلص السليم من النفايات ، لكن ورغم ذلك تبقى هذه الجهود ضئيلة ولم ترقى به إلى المستوى المطلوب ، نظرا للنقائص الموجودة والعراقيل التي تحول دون تطويره.

المطلب الثاني: الردم التقني

تتعدد أساليب التخلص من النفايات المنزلية وتختلف تكاليفها الاقتصادية حسب الطريقة المستخدمة والمتطلبات البيئية ،وقد أثبتت العديد من الدراسات العلمية والتجارب الميدانية أن الطرق المناسبة للتخلص من النفايات من الناحية الاقتصادية و البيئية هي طريقة الدفن الصحيح ويعتبر هذا الأسلوب المرحلة الأخيرة و الهامة من سلسلة مراحل تسيير النفايات المنزلية ذلك لان جميع البدائل الأخرى من تدوير و إعادة استخدامها وترميلها مخلفات لابد من التخلص منها عن طريقة الدفن حيث يتم حفظ هذه النفايات في مواقع الدفن بصورة مستدامة .

تعريف عملية الردم التقني:هي عملية دفن للنفايات المنزلية بأسلوب علمي معاصر يتم ضمنه تجنب أكبر قدر ممكن من المخاطر الجانبية التي تحدث نتيجة التخلص التقليدي من هذه النفايات مثل تلوث الهواء و الماء والتربة وإلحاق الأضرار بالصحة العامة .

وتعتبر عملية الردم التقني من أكثر الطرق استخداما لاسيما في دول العالم الثالث فهي طريقة ملائمة للدول ذات المساحات الكبيرة وبالنظر للخطر الذي يسببه الدفن الغير المراقب للنفايات الصلبة المنزلية والرمي العشوائي لها.جاء القانون رقم 01/19 ليحدد الأساليب التي يمكن انتهاجها للتخلص من النفايات المنزلية ، أين ركز هذا القانون على أسلوب الدفن التقني ، وذلك بانجاز مراكز للردم التقني تكون مراقبة ،وتخضع للمقاييس الدولية في هذا المجال إضافة إلى إنشاء مفارغ عمومية مراقبة ،وحسب إحصائيات 2015 تم إنجاز

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة البيئة وتهيئة دليل إعلامي حول تسيير النفايات الحضرية الصلبة، مرجع سبق ذكره، ص15.

120 مركز للردم التقني على المستوى الوطني[1] وكذا 83 مفرغة مراقبة 48 مفرزة بمعدل مفرزة واحدة لكل ولاية حاليا معظم ولايات الوطن يوجد بها مراكز الدفن التقني أو اثنان ،وكذا مفارغ مراقبة على غرار : الجزائر ، بومرداس ، تيزي وزو ،عنابة ، قسنطينة ،وهران ،الجلفة .....والهدف من هذه الطريقة الحد من الأضرار البيئية وذلك عن طريق تقليص النفايات إلى اقل حجم ممكن واحتواءها بأقل حيز ممكن وتطبق طريقة الردم بأسلوبين:

أ_ /طريقة الخندق:

تحفر الخنادق المنفصلة عن بعضها حيث توضع فيها النفايات وترص ثم تغطى بالتراب الذي أستخرج خلال عملية الحفر ويعتمد عمق الخندق على عمق المياه الجوفية ويكون عرض الخندق ضعف طول آليات رص النفايات حتى تتمكن من الحركة.[2]

ب_/ طريقة المساحة :

تحفر مساحة معينة بعمق أكبر من طريقة الخندق ثم تملئ بالنفايات المنزلية وترص ثم تغطى في نهاية اليوم بعد الانتهاء من العمل .

الإجراءات الوقائية للآثار الجانبية للمركز :

هناك بعض الإجراءات الوقائية الضرورية للحد من الآثار الجانبية المتوقعة للمركز الناتجة من عملية دراسة الأثر أهمها :

1/جمع ومعالجة سوائل المركز :

إن المياه التي تتواجد في المركز يكون إما مصدرها مياه الأمطار أو السيول التي تنحدر نحو المركز ، أو مياه الترشيح و الوسائل التي تتولد من النفايات بعد دفنها وبالتالي من الضروري إنشاء سدود ترابية و استخدام أنابيب خراسانية أو حفر لتصريف مياه الأمطار وتغيير اتجاه السيول المنحدرة من المناطق المحيطة به.

ولضمان انسياب مياه الأمطار يجب أن يكون سطح المركز عند وضع طبقة التغطية المؤقتة منحدرا يعادل 2%[3] وتزيد هذه النسبة عند وضع طبقة التغطية النهائية تحسبا للهبوط المتوقع لسطح المركز نتيجة تحليل النفايات ،كما يجب القيام بعملية إمساكية القاع وحوافها سواء بوضع طبقة من الطين غير نافذة أو بالتلبيس البلاستيكي أو تركيبة من مواد طينية وبلاستيكية ، وتزويدها بقناة مقعرة لتصريف مياه القاع فوق الإمساكية .وتتم معالجة مياه الترشيح بطرق يمكن تقسيمها إلى :

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، معلومات مأخوذة من مكتبة مديرية البيئة لولاية الجزائر .

[2] رشيدة العابد،المرجع سبق ذكره،ص 81.

[3] محمد إبراهيم الجار الله : الدليل الفني لارشادات وضوابط الدفن الصحي، ص8 007 Aspwww.MOMRAR.GOVK .PSA/SPECS/GUID

-طرق بيولوجيا هوائية ولا هوائية .

- طرق فيزيائية كيميائية (ترسب ، تخثر سبائكي ،إمتزاز ترشيح .....)

- طرق حرارية (تبخر ،حرق)

2/جمع ومعالجة غاز المركز:

بصفة عامة تتم إقامة جمع الغازات بصورة تدريجية أي مع مراحل ملئ المركز ، ويمكن عندها نتبنى أحد هذين النظامين :

-أداة عمودية للجمع : تتشكل أبار جلب الغازات من أنابيب مثقوبة يتم وضعها بالموازاة، مع استغلال كل فتحة مجهزة في مركزها بعمود بغية تفادي تشكل خليط غازي متفجر في الفضاء ، ويجب ملئ هذا الأخير بالحجارة والحصى .

- أداة أفقية للجمع : وهي أفضل أداة عمودية حيث يمكن ضمن هذه الطريقة تجميع الغاز وتثمينه منذ بداية إنتاجه وخلال كل مرحلة استغلال المركز ، والطريقة المستعملة عادة في التخلص من هذا الغاز هي إحراقه في مشاعل مخصصة لهذا الغرض .

وحسب نوع البناء وقد تبلغ درجات الحرارة مابين 600 و1200 درجة مئوية ، أما قدرة الإحراق فتصل إلى 250_2000 متر مكعب في الساحة .

ونظرا لما يمكن أن تسببه هذه الطريقة في إحراق الغازات فانه ثمة تقنية تسمح بحل هذه المشاكل بإخضاع هذه الغازات مسبقا للتطهير عن طريق الامتزاز وهو ما سوف يؤدي إلى تقليص احتواءها الكلور والفليور والحمض الهيدروجيني والمحروقات المحتوية على عنصر مولد الملح.

ج/ قفل المركز:

لا تعتبر عملية تشغيل المركز قد انتهت الا بعد أن يتم قفله بطريقة صحيحة ويمكن قفل جزء من المركز مع الاستمرار في تشغيل جزء آخر, ويحدد ذلك حجمه وتصميمه ويسمى ذلك القفل المرحلي ويجب أن تساعد طريقة قفل المركز على تحقيق غرض استخدامه بعد قفله التي حددت في مرحلة التصميم وعادة ما يكون تحويله إلى مساحات خضراء وأهم متطلبات قفل المركز أو أي جزء منه هي منع كشف النفايات وتقليص فرصة تسرب مياه الأمطار إلى النفايات المدفونة فيه، وعليه يجب أن يكون سطح المركز أو أيجزء منه تم قفله منحدرا إلى الجوانب ليساعد على سرعة انسياب مياه الأمطار من فوقه مع انحدار جوانبه ، ويجب أن لا تصل النفايات إلى أي جزء تم قفله[1].

[1]عمربن عبد الرحمان، التقييم الاستراتيجي للمؤسسات العمومية لتسيير مراكز الردم التقني باستخدام بطاقة الأداء المتوازن "دراسة حالة المؤسسة العمومية الولائية لتسيير مراكز الردم التقني لولاية ميلة"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة .ص69.

المبحث الثالث : الفاعلون في قطاع تسيير النفايات الحضرية الصلبة المنزلية

يلعب الفاعلون دورا مهما في تسيير النفايات الحضرية الصلبة من خلال وضع حلول تتناسب مع الامكانيات التي تمتلكها الدولة ، وكذا تحديد مختلف القوانين والمراسيم لتحقيق التسيير الأمثل لها، ويتجسد ذلك من خلال:

المطلب الأول: الوكالة الوطنية للنفايات والمخطط المحلي لتسيير النفايات المنزلية

وسيتم التطرق في هذا المطلب إلى أهم الفعالون في قطاع تسيير النفايات الحضرية الصلبة المنزلية، وذلك من خلال نقطتين قسمناها على أساس فرعين، الفرع الأول بعنوان (الوكالة الوطنية للنفايات)، والفرع الثاني بعنوان (المخطط المحلي لتسيير النفايات المنزلية)[1].

الفرع الأول: الوكالة الوطنية للنفايات

اتخذت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة قرار إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات عن طريق المرسوم التنفيذي رقم 02 – 175 المؤرخ في 20 ماي2002 ومهامها الأساسية هي ترقية فرز النفايات وجمعها ونقلها وتثمينها وإزالتها تكلف الوكالة بما يأتي:

– المبادرة بانجاز الدراسات والأبحاث والمشاريع التجريبية وانجازها[2].

– تقديم العون للجماعات المحلية في مجال تسيير النفايات.

– معالجة المعلومات الخاصة بالنفايات وتحسينها.

– الإعداد والمساهمة في انحاز البرامج التحسيسية والإعلامية.

هي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و تخضع للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقتها مع الدولة، و تعد تاجرة في علاقتها مع الغير، و توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة و يحدد مقرها بمدينة الجزائر .

و تكلف الوكالة بتطوير نشاطاتها و فرز النفايات و جمعها، و معالجتها و تثمينها و إزالتها و تكلف في إطار مهامها.

– فيما يخص نشاطات فرز النفايات و جمعها و نقلها ومعالجتها و تثمينها تكلف الوكالة بالمبادرة بإنجاز الدراسات والأبحاث و المشاريع التجريبية و إنجازها أو المشاركة في إنجازها، و تعملعلى نشر المعلومات

[1] سنوسي خنيش، استراتيجية إدارة البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005، ص98.

[2] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 99.

العلمية و التقنية و توزيعها، كما تبادر بكل ما هو برنامج تحسيس و إعلام ومشاركة في تنفيذها[1].

و تتولى الوكالة مهمة الخدمة العمومية في مجال الإعلام و تعميم التقنيات كما تسعى إلى ترقية نشاطات فرز النفايات و جمعها و نقلها ومعالجتها، و تثمينها و إزالتها طبقا لدفتر شروط يحدد بقرار مشترك بين الوزير الوصي و الوزير المكلف بالجماعات المحلية و لوزير المكلف بالمالية [2].

الفرع الثاني: المخطط المحلي لتسيير النفايات المنزلية

تعد المخططات المحلية من الوسائل الأكثر استعمالا في مجال التسيير المستدام للنفايات المنزلية وما شابهها كونها تساهم في التقليل من مخاطر النفايات وتأثيراتها السلبية على المحيط والصحة البشرية.

تعد مخططات النفايات المنزلية وثائق رسمية تستعمل كقاعدة بالنسبة للعمل في مجالات تسييرها حيث أنها أكثر حداثة وتحترم الصحة والبيئة هذه المخططات تستند إلى نصوص قانونية وتنظيمية تتعلق بتسيير النفايات المنتجة من طرف المؤسسات الصناعية و الورشات[3].

أما بخصوص القواعد التشريعية والتنظيمية للمخطط البلدي القانون رقم 01 – 19 المؤرخ في12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسيير ومراقبة وإزالة النفايات في الباب الثالث الخاص بالنفايات المنزلية من خلال المواد التالية:

–المادة 29 ينشأ مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية .

–المادة 30تتضمن المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية أساسيا.

–جرد كميات النفايات المنزلية والنفايات الهامدة المنتجة في إقليم البلدية مع تحديد مكوناتها وخصائصها.

– الاحتياطات فيما يخص قدرات معالجة لاسيما المنشئات التي تلبي الحاجيات المشتركة لبلديتين أو مجموعة من البلديات مع الأخذ بعين الاعتبار القدرات المتوفرة .

– الاختيارات المتعلقة بأنظمة جمع النفايات ونقلها وفرزها مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق.

–المادة 31 يعد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية تحت سلطة المجلس الشعبي البلدي.

يجب أن يغطي هذا المخطط كافة إقليم البلدية وان يكون مطابق للمخطط الولائي للتهيئة ويصادق عليه الوالي المتخصص إقليميا.

إضافة إلى هذه الترتيبات من الضروري أن يحدد المخططات أهداف لغرض:

– ضمان معالجة الجزء المتبقي من النفايات بعد عملية الرسكلة في ظروف تحترم البيئة .

---

[1] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 100.

[2] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص101.

[3] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص102.

– التحكم في التكاليف[1].

المطلب الثاني: المخططات البيئية المتعلقة بالنفايات

خصصنا المطلب الثاني لدراسة أهم المخططات البيئية المتعلقة بالنفايات، حيث قسمناه إلى فرعين، الفرع الأول كان بعنوان (أهم المخططات المتعلقة بالنفايات)، والفرع الثاني (أهداف المخططات المتعلقة بالنفايات ومحتواها).

الفرع الأول: أهم المخططات المتعلقة بالنفايات

و ينقسم هذا النوع من التخطيط إلى قسمين:

أولا : التخطيط المتعلق بقطاع إدارة و تسيير النفايات الخاصة

لقد أحال قانون 19 – 01 المتعلق بالنفايات على التنظيم لبيان كيفية إعداد مخطط وطني لتسيير النفايات الخاصة، وتبعا لذلك أوكلت مهمة إعداد هذا المخطط للجنة يرأسها الوزير المكلف بالبيئة أو ممثله، وتتألف من ممثلين عن الوزارة المكلفة بالدفاع الوطني والجماعات المحلية، ووزارة التجارة، ووزارة الطاقة، ووزارة الصحة، ووزارة المالية، ووزارة الموارد المائية، ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ووزارة الصناعة الثقيلة ، ووزارة التعمير ، و وزارة الصناعة . وتعد تقريرا سنويا يتعلق بتنفيذ المخطط الوطني التسيير النفايات الخاصة[2].

ثانيا : التخطيط البلدي لتسير النفايات المنزلية و ما شابهها

يتضمن المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية جرد كميات النفايات المنزلية و ما شابهها والنفايات الهامدة المنتجة في إقليم البلدية مع تحديد مكوناتها و خصائصها، وكذا القيام بعملية جردو تحديد المواقع منشآت المعالجة الموجودة في إقليم البلدية، و تحديد الاحتياجات فيما يخص قدرات معالجة النفايات لا سيما المنشآت التي تلبي الحاجات المشتركة لبلديتين أو مجموعة من البلديات مع الأخذ بعين الاعتبار القدرات المتوفرة، بالإضافة إلى الأولويات الواجب تحديدها لإنجاز منشآت جديدة، عن فضلا الاختيارات المتعلقة بأنظمة جمع النفايات و نقلها و فرزها مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية و المالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق[3].

الفرع الثاني: أهداف التخطيط المتعلق بالنفايات ومحتواه

– محتوى مخطط تسيير النفايات المنزلية:

المخطط وسيلة تنظيمية حية لها طابع تطويري من الواجب أن يستند إلى منطق البقاء والديمومة يتمحور المخطط حول ستة أجزاء أساسية:

---

[1] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 103.

[2] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 105.

[3] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 106.

– التوصيات الخاصة بمجموع الإجراءات التشريعية والتنظيمية الوطنية .

– تشخيص الموجود أي الوضعية الفعلية الحالية.

– التقنيات المختلفة لعمليات الجمع والمعالجة.

– تحليل القيود والظروف الملائمة والمحلية.

– الأهداف المختارة والمسيطرة والتنظيم الموصى به.

أما المحتوى التنظيمي للمخطط فيحتوي على ما يلي:

– إجراءات العمل الموصى بها لغرض تحقيق الأهداف المتعلقة بالاحتياطات ارتفاع إنتاج النفايات المنزلية.

– جرد وإحصاء استشرافي يتعلق بمدة تقدير من 5 إلى10 سنوات يتعلق بتطوير كميات النفايات الواجب إزالتها حسب طبيعتها ومصدرها.

– تحديد المختلف أصناف النفايات التي يجب رسكلتها وتثمينها أو أزالها وتحطيمها بدون أي تثمين أو تخزينها وذلك في حدود وأفاق 5 إلى 10 سنوات.

– إحصاء الحلول المختارة لإزالة نفايات الأغلفة وخاصة تلك التي ترمي إلى احترام الأهداف لوطنية لتثمين نفايات الأغلفة أو إعادة تدويرها [1].

– إحصاء منشات إزالة النفايات الموجودة ميدانيا وتلك التي هي عبارة عن مشاريع .

– إعداد المنشات الواجب انجازها وتحديد موقعها المقترح خاصة مراكز التخزين وكل ما يتعلق بالتحسينات للتجهيزات والخدمات الموجودة.

– الوصول إلى مشروع المخطط عن طريق دراسة تتشكل من ثلاثة مراحل.

مراحل إعداد مخطط تسيير النفايات المنزلية:

للوصول إلى مشروع المخطط تمر دراسته بثلاث مراحل من الضروري في المرحلة الأولى و الثالثة أنتكون الطريقة والتحليل للمعلومات تستند على نفس المنهجية لتحقيق :

– القيام بتشخيص الوضعية الحالية.

– تحديد بدقة التسيير المستقبلي للنفايات.

– تحديد عملية المتابعة ومباشرة عمل المخطط عبر الزمن .

– تشخيص الوضعية الحالية:

هذه المرحلة تهدف إلى التعرض والوقوف على الجانب التاريخي وصف وفهم الوضعية الحالة[2].

– تحديد التوجيهات والأهداف:

[1] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 106.

[2] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 106

فهذا التحديد القبلي ضروري للتمكن من تحديد عدد السيناريوهات الواجب دراستها. بعد دراسة أولية للسيناريوهات اتضح أن الأهداف المسطرة غير ملائمة من الضروري تصحيحها أو تعديلها ثم دراسة سيناريوهات جديدة.

- **متابعة المخطط :**

النقطة الأخيرة في المخطط تتمثل في متابعة منتظمة لتسيير النفايات المنزلية على مستوى البلدية حيث أن هذه المتابعة تهدف إلى التحرر من الدراسات المتكررة وتسمح بإعادة تعيينها وتكيفها مع الحاضر ومن ثمة إعادة توجيه تسيير النفايات[1] .

- **أهداف المخطط في مجال تسيير النفايات المنزلية**

للمخطط أهداف أهمها ما يلي:

– تحديث تسيير النفايات وذلك للتقليل أي التخفيف من إنتاج النفايات والأضرار الناجمة عنها وإنشاء وحدات معالجة خاصة بالترميد أو التخزين ومطابقتها للتشريع المعمول به.

– التحكم في التكاليف الخاصة بإزالة النفايات وذلك بجعل عمليات الاسترجاع مرتبطة بالسوق وعدم إعطاء المنشآت أبعاد كبيرة بإعطاء المنشآت الأبعاد والأحجام اللائقة والمناسبة.

– المخطط البلدي أداة قابلة للتطور[2].

– مبدأ الجوارية ومساهمة فعالة وقوية للجماعات المحلية تعد الأساس في نجاح المخطط البلدي.

– المشاورة والحوار والتناغم مع مختلف الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين والحركة الجماعية.

– تنسيق تقني حول التسيير الشامل للنفايات والعمل وفق خطة تنسيقية بخصوص التسيير الشامل للنفايات.

– تثمين النفايات وضمان إعلام السكان حول الآثار البيئية والصحية المتعلقة بإنتاج وإزالة النفايات وكذا الإجراءات المتخذة لتعويض هذه الأضرار .

– ضمان معالجة البقايا الناجمة عن عملية التثمين بإعادة التدوير في ظروف مقبولة وتحترم البيئة .

المبحث الرابع: أساس المسؤولية المدنية عن النفايات:

من المعلوم أن هناك نظريتين تتنازعان حول اساس المسؤولية المدنية بصورة عامة ألا و هما:

– النظرية الذاتية التي تقيم المسؤولية على أساس الخطأ.

– النظرية الموضوعية التي تقيم المسؤولية على أساس الفرز (تحمل تبعة) لذلك سنتناول هاتين النظريتين و تطبيقاتهما في مجال النفايات المنزلية.

[1] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص107.

[2] سنوسي خنيش، المرجع السابق، ص 108.

المطلب الأول: النظرية الذاتية كأساس قانوني للمسؤولية عن النفايات المنزلية

لم يتضمن قانون البيئة الجزائري و لا القوانين ذات الصلة بالنفايات المنزلية قواعد خاصة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية التي قد تلحق الانسان أو البيئة، الأمر الذي يستدعي الرجوع الى القواعد العامة الواردة في القانون المدني الجزائري 2 و تقصد المسؤولية، السبب الذي من أجله يضع القانون عبئ تعويض الضرر على عاتق شخص معين، لأن تحديد أركان المسؤولية يتاثر الى حد بعيد بالأساس الذي تقوم عليه.

و وفقا لأحكام القانون المدني الجزائري تقوم المسؤولية المدنية سواء كانت عقدية أو تقصيرية على 3 اركان يجب توافرها و هي: الخطأ، الضرر و العلاقة السببية بينهما .

الفرع الأول: الخطأ:

أي ان المسؤولية الشخصية تقوم على اساس الخطا, سواء كان واجب الاثبات كما في حالة المسؤولية في الفعل الشخصي او اخطأ مفترض يقبل اثبات العكس كما في مسؤولية متولي الرقابة، أو لا يقبل اثبات العكس كما في مسؤولية حراسة الشيء فالمسؤولية المدنية عن نفايات النشاطات العلاجية في نطاق النظرية الثلاثية قد تكون مسؤولية عن الفعل الشخصي حيث تنطبق المادة 124 من القانون المدني الجزائري عن الاضرار البيئية الناجمة عن النفايات المنزلية متى اثبت المضرور خطأ محدث الضرر، و بالنظر الى النصوص التشريعية الخاصة التي انشأت التزامات قانونية محددة .

وخطأ منتج النفايات يتمثل في مخالفته للقوانين و الانظمة المعمول بها بخصوص حماية البيئة و اللازمة لمنع حدوث اضرار للانسان أو البيئة من جراء هذه النفايات التي تفرز عن نشاطه و هذه المخالفة قد تكون قصدية او غير قصدية.

كما يمكن في محال المسؤولية المدنية عن نفايات المنزلية ان تثار مسؤولية المتبوع عن اعمال التابع فالمتبوع يكون مسؤولا عن الاعمال التي يؤديها التابع اثناء خدمته و لمصلحته كما يمكن تطبيق المسؤولية الشيئية المتعلقة بالمسؤولية عن الاشياء التي تحتاج الى عناية خاصة كالنفايات المنزلية السائلة و هذا في حالة الخطأ في اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة للحيلولة دون تسبب هذه النفايات بضرر للغير او البيئة دون ان يتكفل المضرور باثبات خطأ المسؤول عى اعتبار ان هذا النوع من المسؤولية تقوم على اساس خطأ مفترض غير قابل لاثبات العكس

الفرع الثاني: الضرر

أما عن الركن الثاني من اركان هذه المسؤولية و المتمثل في الضرر، فقد يكون ضررا بيئيا أو ضررا شخصيا، ام أن يكون ضررا جسديا أو ماديا أو معنويا و يجب أن يكون ضررا مباشرا أي ناتج عن الفعل

الضار التي ارتكبه مصدر النفايات و شخصيا أي ان يحرك المضرور مباشرة بسبب الضرر الذي لحق به وان يمس مصلحة مشروعة يحميها القانون سواء كان هذا الضرر متوقعا ام لا ,والسؤال الذي يطرح اذ كان الافراد يسطيعون المطالبة بالتعويض عن الضرر الذي يلحق بهم او بممتلكاتهم ،فمن يستطيع المطالبة بالتعويض الذي يلحق بالاوساط البيئية؟ او ما يعرف بالضرر الجماعي.

ان الضرر البيئي ذو طبيعة خاصة لكونه يمس بالاوساط الطبيعية الحيوانية و النباتية ، و بالتالي يكون ضررا غير شخصي حيث يتعلق بالمساس بشيئ لا يملكه شخص معين ، بل بشيئ مستعمل من قبل الجميع وعلى هذا الاساس نجد ان المشرع الجزائري قد منح للجمعيات البيئية حق التمثيل القانوني للحد من التجاوزات و الاعتداءات البيئية حيث تنص المادة 36 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة تنص على انه :

دون الإخلال بالأحكام القانونية السارية المفعول يمكن للجمعيات المنصوص عليها في المادة 35 اعلاه رفع دعوى امام الجهات القضائية المختصة على كل مساس بالبيئة ،حتى في الحالات التي لا تعني الاشخاص المنتسبين لها بانتظام .

–كما أن الضرر البيئي، يكون في الغالب غير مباشر فهو يتعلق بالوسط الطبيعي أي يصيب مكونات البيئة كالتربة ا الماء او الهواء . حيث تنص المادة 37 من القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة على ما يلي :

’’يمكن الجمعيات المعتمدة قانونيا ممارسة الحقوق المعترف بها للطرف المدني ، بخصوص الوقائع التي تلحق ضررا مباشرا او غير مباشر بمصالح جماعية التي تهدف للدفاع عنها و تشكل هذه الوقائع مخافة للأحكام التشريعية المتعلقة بحماية البيئة و تحسين الاطار المعيشي .

الفرع الثالث : علاقة سببية

ان وقوع الضرر و الفعل الخاطئ لا يعني بالضرورة قيام المسؤولية بل لا بد من اتصال الفعل الخاطئ بالضرر بصلة مباشرة و محققة، أي أن يكون الضرر نتيجة مباشرة للخطأ هذه العلاقة هي العلاقة السببية ، و في مجال الأضرار البيئية فإن أثبات العلاقة السببية بين الخطأ و الضرر البيئي أمر لا يخلو من الصعوبة، لأن الوقوف على مصدر الضرر ليس بالأمر السهل كذلك اذا تداخلت عدة اسباب في احداث الضرر البيئي بالاضافة الى سوء تسيير او معالجة او ازالة نفايات النشاطات العلاجية، فأيها السبب المنتج أو الفعال و السبب العارض في تحديد المسؤولية

المطلب الثاني: النظرية الموضوعية كأساس للمسؤولية عن النفايات المنزلية

إذا كانت أركان المسؤولية القائمة عن أساس التظرية الذاتية هي الخطأ و الضرر و على علاقة السببية بين

الخطأ و الضرر ففي الواقع تبدو المسؤولية المدنية عن النفايات المنزلية في إطار النظرية الذاتية معقدة من هذا الجانب حيث تظهر صعوبة تحديد الخطأ و صعوبة تتعلق بالضرر و صعوبة في علاقة السببية بين الخطأ و الضرر فعلى الرغم من احتفاظ المسؤولية المدنية بأساسها القانوني إلا أن توسع مجال الضرر البيئي أدى الى توسع في مفهوم الضرر ليتسع لجميع الاضرار البيئية في ظل التطورات الحاصلة ظهرت خصائص جديدة للمسؤولية المدنية ، حيث أصبح من المتصور قيام المسؤولية المدنية بعيدا عن فكرة الخطأ و بغض التظر عن سلوك المسؤول و ذلك في ظل النظرية الموضوعية أو المادية التي تشترط توفير ركنين هما الضرر و رابطة السببية بين الضرر و فعل المدعى عليه ، فالمسؤولية الموضوعية هي مسؤولية قانونية استثنائية تقوم على فكرة الضرر حيث تلزم المسؤول قانونا بتعويض الضرر الذي يلحق بالغير عند تحقق الخطر و تتأسس التالية:

نظرية المخاطر المستحدثة (تحمل التبعة)

و مقتضاها ان كل من استحدث خطرا للغير سواءُ نشاطه الشخصي أو باستخدامه أشياء معينة يلزم بتعويض الضرر الذي يصيب الغير عند تحقق الخطر و بغض النظر عن وقوع الخطر أو عدم وقوعه فالذي اوجد نشاطا خطرا يتحمل تبعته.

نظرية العدالة

و هذه النظرية ترفض ان يتحمل المضرور ما وقع عليه من ضرر فضلا عن انه ليس من العدل ان يتحمله من لن يكن له في حدوثه دور او نصيب بل يستوجب ان يتحمل عبأها عن احداث هذا الضرر و نتائجه.

الخاتمة

الخاتمة العامة:

34 سنة مرت، منذ أن وضعت الجزائر يدها على التسيير المباشر لمختلف الموارد، 23 سنة بعد انجاز القانون الإطار لحماية البيئة 1983، 14 سنة بعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة و التنمية المستدامة لريو ديجانير، و والجزائر ما تزال تعاني من تدهور بيئي مستمر.

1 – هذه الوضعية المزرية هي نتيجة لتسيير مركزي قوي، لدي يجب العمل على تطبيق إطار قانوني متكامل و متوافق، حيث سارعت الجزائر منذ زمن بعيد في انجاز عدة مخططات دون انجاز سياسة لتحقيقها، و بالتالي فهي تثابر على لامركزية المشاكل دون اللامركزية الوسائل. وعليه المخططات الوطنية للأعمال يجب أن تترجم إلى مخططات محلية من أجل إعطاء المسؤولية الجماعات المحلية و المشاركة الفعلية للمواطنين، حيث و فقط سياسة التقريب باستطاعتها أن تؤدي بفعالية إلى تحقيق حماية البيئة وتحقيق تنمية مستديمة.

2– لكن تواجه الجماعات المحلية و خاصة البلديات الجزائرية مجموعة من المشاكل و التحديات تحول من تحقيق أهدافها خاصة في التنمية الشاملة و يمكن أن نلخصها في:

* محدودية الموارد المالية الذاتية للوحدات المحلية و هو ما يفسر وجود بلديات تعاني من عجز في ميزانيتها و أخرى استطاعت تحقيق التنمية الشاملة و إحداث فائض، و يعود تفسير هذا إلى ظاهرة النمو السريع لنفقات الجماعات المحلية و النمو البطيء لإيراداتها، و التي كانت السبب الأساسي في إحداث ظاهرة خطيرة تتمثل في عدم التوازن بين الإيرادات و النفقات التي تنظمها الميزانية، مما حتم على الجماعات المحلية أن تلجأ بصفة مستمرة إلى الدولة طالبة يد المساعدة.

* ضعف مظاهر المشاركة السياسية في البيئة المحلية لقلة الجمعيات الخاصة بالبيئة و المشاكل التي تواجهها في ظل غياب التوعية و الإعلام التي تظهر بوادره في غياب الثقافة البيئية على مستوى الأفراد.

* و تضارب الاختصاصات بين الأجهزة التنفيذية و التشريعية. لكن بعد تعمقنا في دراستنا توصلنا إلى حقيقة جوهرية هي:

أن المشكل الحقيقي على مستوى الجماعات المحلية ليس مشكل يخص البيئة فحسب، بل هو مشكل يمس كل القطاعات الأخرى، و بصفة أدق هو مشكل البلديات في حد ذاتها أو بالأحرى هو مشكل الإدارة المحلية الجزائرية بصفة خاصة (تناقض المصالح بين السلطة المركزية و السلطة المحلية). وعليه فإن حماية البيئة تتطلب عمل كل المستويات بتكاثف الجهود اللامركزية و المركزية و عمل المنظمات غير الحكومية، و الانطلاقة الحقيقية تكون من القاعدة (أي البلديات) إلى القمة.

قائمة المراجع و المصادر

قائمة المراجع و المصادر :

- أحمد عبد الوهاب عبد الجواد، تكنولوجيا تدوير النفايات، الدار العربية للنشر، القاهرة – مصر، 1997،
- احمد عبد الوهاب، تدوير النفايات في الوطن العربي، دار العربية لنشر والتوزيع، ص 29.
- أحمد ملحمة: الرهانات البيئية في الجزائر، أفريل 2000
- أنظر الأمر رقم 67 –24 المؤرخ في 18 جانفي 1967 المتضمن القانون البلدية في مقدمته.
- انظر المادة 03 من القانون 01 –19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2011، المتعلق بتسيير ومراقبة وإزالة النفايات ، جبر، رقم 77
- انظر المادة 33 من القانون 01–19.
- انظر المادة 51 من القانون رقم 03–10 المؤرخ في 20 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، رقم 43 .
- أنظر المادة رقم 13 من القانون المتعلق بحماية البيئة المؤرخ في 05/02/1983 .
- انظر المرسوم التنفيذي رقم 04–410 ، المؤرخ 14 ديسمبر 2004 ، المحدد القواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات وشروط قبول هذه النفايات على مستوى المنشآت الجريدة الرسمية، رقم 81
- انظر المرسوم رقم146/87المؤرخ في 30 – 06 –1987 و المتضمن إنشاء مكاتب لحفظ نظافة البلدية يوضع تحت تصرف رئيس المجلس الشعبي البلدي.
- انظر في هذا الإطار جريدة الوطن الجزائرية اليوم 28 جانفي 2015
- اوشن جميلة: تطبيقات استراتيجية تسيير النفايات المنزلية، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والاعلام ، جامعة الجزائر، 2012–2011 ، ص 53.
- بديار عادل، " تثمين النفايات الصلبة والحضرية دراسة حالة المسيلة "، مذكرة ماجستير ، معهد التسيير والتقنيات الحضرية، جامعة المسيلة، ، 2007
- بن ناصر يوسف: معطية جديدة في التنمية المحلية، حماية البيئة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و الاقتصادية والسياسية، العدد 3ن 1995
- ترافس واجنر ترجمة محمد صابر، " البيئة من حولنا"، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، تاريخ النشر غير موجود،
- تنص المادة 01 من قانون 01–19 السابق ذكره على أنه يهدف هذا القانون إلى تجريب كيفيات تسيير النفايات ومراقبتها ومعالجتها
- الجريدة الرسمية العدد15، قانون رقم 90 – 08 المؤرخ في 7 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية.

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 141 من القانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية المؤرخ في 21 فيفري 2012. ج.ر رقم 12.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة 90 من القانون رقم 90-09 المتعلق بالولاية المؤرخ في 07 أفريل 1990 ، ج.ر رقم 15.
- جميلة أوشن ، تطبيقات إستراتيجية تسيير النفايات المنزلية ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر 2011 ، 2012
- جون إ. يونج ترجمة شويكار زكي، " الإستفادة من النفايات"، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر – كندا ،1994،
- د- سعد العلي العنزي، "الإدارة الصحية،" دار اليازوري، الأردن، 2009
- د. سوزي عدل ناشد: الوجيز المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية 2000
- د. شيهوب مسعود: أسس الإدارة المحلية و تطبيقاتها، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1986
- د. طارق المجذوب: الإدارة العامة و العملية الإدارية، منشورات الحلبي بيروت، لبنان 2003
- د. علي السلمي : إدارة الموارد البشرية الإستراتيجية، دار غريب القاهرة 2001
- د. غازي عناية المالية العامة و التشريع الضريبي، جامعة عين شمس، القاهرة 1998
- د.عبد الرزاق الشيخلي: الإدارة المحلية، دار المسيرة للنشر، عمان 2001
- د.عزون كردون، د. محمد الهادي لعروق و آخرون: البيئة في الجزائر التأثير على الأوساط الطبيعية واستراتيجيات الحماية، مخبر الدراسات والأبحاث حول المغرب و البحر الأبيض المتوسط، جامعة قسنطينة 2001
- الدستور الجزائري: قواعد الديمقراطية، سلسلة النصوص التشريعية، الدار المغاربية الدولية للنشر و التوزيع و الإشهار 1996
- روبرت جيلات ، ذكره محمد نمر ، التسيير المستدام للنفايات المنزلية دراسة ميدانية لبلدية قسنطينة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، ،2008-2009
- زكريا طاحون، " إنظاف البيئة "، شركة ناس للطباعة، القاهرة، 2009
- سنوسي خنيش، استراتيجية إدارة البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005 .
- شيدة العابد ، تسيير النفايات الصلبة المنزلية ، دراسة حالة بلدية ورقلة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2008
- صالح محمد بدر الدين، المسؤولية عن نقل النفايات الخطرة في القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2000.
- عادل بديار، تثمين النفايات الصلبة الحضرية وإدارتها دراسة حالة ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، معهد التسيير والتقنيات الحضرية، جامعة المسيلة ، الجزائر ،2008

- عادل رفقي عوض، " التلوث الصناعي، النفايات السائلة"، دار الشروق، الأردن، ط1، 1996
- عبد الرحمان السعدني وثناء مليجي عودة، "التطورات الحديثة في علم البيئة، المشكلات البيئية والحلول العملية"، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2008،
- عبد المطلب عبد الحميد: التمويل المحلي، الدار الجامعية، الإسكندرية 2001
- عمر بن عبد الرحمان ،التقييم الاستراتيجي للمؤسسات العمومية لتسيير مراكز الردم التقني باستخدام بطاقة الأداء المتوازن "دراسة حالة المؤسسة العمومية الولائية لتسيير مراكز الردم التقني لولاية ميلة"، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة
- كامل محمد المغربي، "الإدارة والبيئة والسياسة العامة"، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، ط ، 1 الأردن، 2001.
- المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 04-409 المؤرخ في 14 ديسمبر 2004 المتعلق بكيفيات نقل النفايات الخاصة والخطرة ، جبر رقم 81.
- المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 04-410 المؤرخ في 14 ديسمبر 2004 ، المحدد القواعد العامة لتهيئة واستغلال منشآت معالجة النفايات وشروط قبول هذه النفايات على مستوى المنشآت الجريدة الرسمية، رقم 81
- المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 04-199
- المادة 203 من قانون رقم 01 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001 ، المتضمن قانون المالية لسنة 2002 .ج.ر عدد : 2001/79
- المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 02-175 المؤرخ في 20 ماي 2002 المتعلق بإنشاء الوكالة الوطنية للنفايات وتنظيمها وعملها ، ج.ر رقم 37.
- محمد إبراهيم الجار الله :الدليل الفني لارشادات وضوابط الدفن
- محمد صابر، " الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة"، الدار العربية للعلوم، المجلد الأول، ط 1، 2006
- محمد عباس محرزي: اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2001
- محمد نمر، التسيير المستدام للنفايات المنزلية دراسة ميدانية لبلدية قسنطينة ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة قسنطينة 2008
- مرازقة عيسى: معوقات تسيير الجماعات المحلية بعض عناصر التحليل، مجلة العلوم الاجتماعية و الإنسانية، جامعة باتنة العدد 14، جوان 2006
- المرسوم رقم 84 -378 المؤرخ في 15 ديسمبر 1984 المحدد لشروط التنظيف وجمع النفايات الصلبة الحضرية ومعالجتها . ج.ر
- مصطفى الجندي: الإدارة المحلية و إستراتيجيتها، منشأة المعارض الإسكندرية 1987

- الميثاق الوطني 1976، ص265 -266.
- وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة، الجماعات المحلية التشريع و التنظيم، الولاية، الجزء الأول 1997
- وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة، الجماعات المحلية التشريع و التنظيم، مصدر سابق
- وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة و التنمية المستدامة، ديسمبر 2001
- وزارة هيئة الإقليم والبيئة والسياحة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، 2005، طبع دار الحقائق، الشراقة،

المراجع باللغة الأجنبية :

- front commun québécois pour gestion écologique des déchets . la consultation publique la gastion de l'eau, Québec , novembre 1999.
- P.Merlin et choay. F.D dictionnaire de L'urbanisme et de L'aménagement du territoire .PUF.Paris. 1988
- Gestion des déchet, guide pour les établissements publics d'enseignement supérieur ou de recherche, center national de de recherche scientifique, Parris, France, 2002
- Ouzir Malika , «Gestion Ecologique des déchets Solide Industriels, Cas des détude la ville d'arzew», diplôme de majistère, Institut de gestion des techniques Urbaines, Université de M'sila, 2008,P33
- L.Boyer, M. poirée, Eliesalin : précis d'organisation et le gestion de la production, ed. D'organisation. Paris 1982.p63.
- ZAHIA.MOUSSA: le rôle de la commune en matière de la protection de l'environnement : l'environnement en Algérie. Impacts sur l'écosystème et stratégies de protection. Édition du laboratoire et recherches sur le Maghreb et la méditerranée. Université Mentouri Constantine. 2001.
- AZZOUZ KERDOUN: les termes d'une approche environnementale: l'environnement en Algérie, impact sur l'écosystème et stratégies de protection, Edition du laboratoire d'étude et de recherches sur le Maghreb et la Méditerranée université mentouri, Constantine, Edition 2001.
- Ministery of land planning and Environment ,The report on the Environmental stste and future 2000.

الفهرس

الفهرس:

كلمة شكر

مقدمة عامة: ..... أ

الفصل الأول: ماهية النفايات المنزلية و ماهية الجماعات المحلية

مقدمة 2

المبحث الأول: ماهية النفايات المنزلية 2

المطلب الأول: مفهوم النفايات المنزلية الصلبة 2

الفرع الأول: أصل ومنشأ النفايات 2

الفرع الثاني: تعريف النفايات 2

المطلب الثاني: عوامل زيادة النفايات المنزلية الصلبة وآثارها 5

الفرع الأول: عوامل تفاقم النفايات المنزلية الصلبة 5

الفرع الثاني: آثار النفايات المنزلية الصلبة 6

المبحث الثاني: الآثار المخلفة عن طريق النفايات 9

المطلب الأول: الآثار العامة عن إنتاج النفايات 9

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية والبيئية 10

الفرع الثاني: آثار تسيير النفايات في البلدان النامية 11

المطلب الثاني: أثار النفايات في الجزائر 11

الفرع الأول: الجانب الصحية الناتجة عن معالجة النفايات في الجزائر 11

الفرع الثاني: الخسائر الاقتصادية 12

المبحث الثالث: مفهوم ودور الجماعات المحلية 13

تمهيد: 13

المطلب الأول: ماهية الجماعات المحلية: 15

الخلاصة: ..... **Erreur ! Signet non défini.**

المبحث الرابع: الأدوات القانونية والاقتصادية لتسيير النفايات المنزلية في الجزائر : 18

المطلب الأول : السياق القانوني والتنفيذي لتسيير النفايات المنزلية في الجزائر : 18

الفصل الثاني: آليات تسيير النفايات المنزلية والمسؤولية المدنية عنها

المبحث الأول: مبادئ والبرنامج الوطني لتسيير النفايات المنزلية 25

المطلب الأول: المبادئ العامة الوقائية التي ترتكز عليها تسيير النفايات المنزلية 25

المطلب الثاني : البرنامج الوطني لتسيير النفايات المنزلية 26

المبحث الثاني : الأساليب التي اتبعتها الجزائر للتخلص من النفايات المنزلية 31

المطلب الأول: أساليب التخلص من النفايات المنزلية 32

المطلب الثاني: الردم التقني 34

المبحث الثالث : الفاعلون في قطاع تسيير النفايات الحضرية الصلبة المنزلية 37

المطلب الأول: الوكالة الوطنية للنفايات والمخطط المحلي لتسيير النفايات المنزلية 37

37 ..... الفرع الأول: الوكالة الوطنية للنفايات
38 ..... الفرع الثاني: المخطط المحلي لتسيير النفايات المنزلية
39 ..... المطلب الثاني: المخططات البيئية المتعلقة بالنفايات
39 ..... الفرع الأول: أهم المخططات المتعلقة بالنفايات
39 ..... الفرع الثاني: أهداف التخطيط المتعلق بالنفايات ومحتواه
41 ..... المبحث الرابع: أساس المسؤولية المدنية عن النفايات
42 ..... المطلب الأول: النظرية الذاتية كأساس قانوني للمسؤولية عن النفايات المنزلية
42 ..... الفرع الأول: الخطأ:
42 ..... الفرع الثاني: الضرر
43 ..... الفرع الثالث : علاقة سببية
43 ..... المطلب الثاني: النظرية الموضوعية كأساس للمسؤولية عن النفايات المنزلية
44 ..... الفرع الأول : نظرية المخاطر المستحدثة (تحمل التبعة)
44 ..... الفرع الثاني: نظرية العدالة
46 ..... الخاتمة العامة:
48 ..... قائمة المراجع و المصادر :
الفهرس.....63